



الأوامر والقرارات المتعلقة
بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية
الصادرة سنة 2020

مقدمة



يتمثل هذا العمل في تجميع النصوص التشريعية

المتمثلة في (الأوامر والقرارات) الصادرة عن وزارة أملاك

الدولة والشؤون العقارية طيلة سنة 2020 وتصنيفها حسب

الموضوعات ثم ترتيبها داخل كل صنف وفق التسلسل الزمني

لصدورها وذلك بهدف تحقيق السرعة والنجاعة في الإستدلال

عنها.

فهرس المحتويات



العدد	المواضيع	الهيكل	الصفحة بالكتاب
1	المناظرات الداخلية		05
2	التسميات والترقيات	1.2- تسميات تتعلق بالخطط الوظيفية لأملاك الدولة : (كاتباً عاماً، رئيس الديوان، مكلف عاماً بنزع عات الدولة، مكلف بمأمورية، مدير عام، مدير، كاهية مدير، رئيس مصلحة). تعيين أعضاء اللجنة الاستشارية للعمليات العقارية تعيين عضو بلجنة المصادرة .	08
		2.2- تسميات تتعلق بالرتب: (مستشار مقرر عام، مستشار مقرر، مهندس عام، مهندس رئيس، محلل عام، محلل رئيس، مراقب رئيس، مراقب، مراقب مساعد متصرف عام، متصرف رئيس، متصرف رئيس في الوثائق والأرشيف).	34

50	3.2- تسمية أعضاء مجلس الإدارة الديوان الوطني للملكية العقارية: - تسمية أعضاء بمجلس إدارة الديوان الوطني للملكية العقارية .	
53	إنهاء مهام	
56	تفويض حق الإمضاء	
65	الترفيه في مقادير منحة المراقبة لأعضاء هيئة الرقابة العامة لأملاك الدولة و الشؤون العقارية.	5
69	المصادقة على قائمة المعنيين بتسوية وضعية عقارات دولية فلاحية عن طريق البيع بالمراكنة وعلى أثمان تلك العقارات.	6
86	ضبط قيمة خاصة بالبيع بالمراكنة للعقارات الدولية الفلاحية المعروفة بأراضي السيلين والأراضي الراجعة للدولة من تصفية الاحباس العامة وأحباس الزوايا للحائزين لها.	7
89	المصادقة على دليل الإجراءات الخاص بتسوية الوضعيات العقارية للتجمعات السكنية القديمة المقامة على ملك الدولة الخاص.	8
93	تعيين أعضاء لجنة متابعة وتقييم المهام الموكولة لوحدة التصرف حسب الأهداف لإنجاز ومتابعة الملفات المتعلقة	9



	بتسوية وضعيات المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية.	
97	المصادقة على التقارير الإختتمية للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص .	10
114	التفويت بالدينار الرمزي لفائدة شركة النهوض بالمساكن الإجتماعية في إطار البرنامج الخصوصي للسكن الإجتماعي.	11



1- المناظرات الداخلية

1- المناظرات الداخلية:



الموضوع	الصفحة بالكتاب
مناظرات داخلية	7

وعلى قرار رئيس الحكومة المؤرخ في 21 نوفمبر 2016
المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى
رتبة متصرف عام في الوثائق والأرشيف بسلك المتصرفين في
الوثائق والأرشيف.

قررت ما يلي :

الفصل الأول . تفتح بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية
يوم 31 ديسمبر 2020 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات
للترقية إلى رتبة متصرف عام في الوثائق والأرشيف بسلك
المتصرفين في الوثائق والأرشيف.

الفصل 2 . حدد عدد الخطط المراد سد شغورها بخطة
واحدة (1).

الفصل 3 . تختتم قائمة الترشيحات يوم 30 نوفمبر 2020.

الفصل 4 . ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية
التونسية.

تونس في 11 نوفمبر 2020.

وزيرة أملاك الدولة والشؤون

العقارية

ليلي جفال

اطلع عليه

رئيس الحكومة

هشام مشيشي



وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

قرار من وزيرة أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 11
نوفمبر 2020 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية
إلى رتبة متصرف عام في الوثائق والأرشيف بسلك
المتصرفين في الوثائق والأرشيف بوزارة أملاك الدولة
والشؤون العقارية بعنوان سنة 2019.

إن وزيرة أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12
ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان
الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة
الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكممته،

وعلى الأمر عدد 675 لسنة 1999 المؤرخ في 29 مارس
1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك المتصرفين
في الوثائق والأرشيف كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 1036
لسنة 1999 المؤرخ في 17 ماي 1999 والأمر عدد 810 لسنة
2003 المؤرخ في 7 أفريل 2003،

وعلى الأمر الحكومي عدد 321 لسنة 2016 المؤرخ في 11
مارس 2016 المتعلق بتفويض بعض صلاحيات رئيس الحكومة
إلى وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 84 لسنة 2020 المؤرخ في 2
سبتمبر 2020 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،



2 - التسميات والترقيات

1.2 - تسميات تتعلق بالخطط الوظيفية لأملاك الدولة والشؤون العقارية :



العدد	المواضيع	الخطط الوظيفية	الصفحة بالكتاب
1.2	تسميات وترقيات	كاتباً عاماً	10
		رئيس الديوان	11
		مكلف عام بنزاعات الدولة	12
		مكلف بمأمورية	15←13
		مدير عام	17←16
		مدير	23←18
		كاهية مدير	25←24
		رئيس مصلحة	31←26
		تعيين أعضاء اللجنة الإستشارية للعمليات العقارية	32
		تعيين عضو بلجنة المصادرة	33



وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

بمقتضى أمر حكومي عدد 324 لسنة 2020 مؤرخ في 20
ماي 2020.

يسمى السيد عبد الرزاق بن فرج، مستشار المصالح
العمومية، كاتباً عاماً لوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية ابتداء
من 28 فيفري 2020.



وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

بمقتضى أمر حكومي عدد 827 لسنة 2020 مؤرخ في 5
نوفمبر 2020.

يسمى السيد نبيل عبيدي، قاضي من الرتبة الثالثة، رئيسا
لديوان وزيرة أملاك الدولة والشؤون العقارية ابتداء من 1 أكتوبر
2020.



وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

بمقتضى أمر حكومي عدد 982 لسنة 2020 مؤرخ في 10
ديسمبر 2020.

يسمى السيد علي عباس، قاضي من الرتبة الثالثة، مكلفا عاما
بنزاعات الدولة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية ابتداء من
19 نوفمبر 2020.



وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

بمقتضى أمر حكومي عدد 323 لسنة 2020 مؤرخ في 20 ماي 2020.

يسمى السيد عبد الرزاق بن فرج، مستشار المصالح العمومية، مكلفا بمأمورية بديوان وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية ابتداء من 28 فيفري 2020.

بمقتضى أمر حكومي عدد 324 لسنة 2020 مؤرخ في 20 ماي 2020.

يسمى السيد عبد الرزاق بن فرج، مستشار المصالح العمومية، كاتباً عاماً لوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية ابتداء من 28 فيفري 2020.



وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

بمقتضى أمر حكومي عدد 643 لسنة 2020 مؤرخ في 19 أوت 2020.

تنهى تسمية السيد الشاذلي الرحماني، قاضي من الرتبة الثالثة، بصفة مكلف بمأمورية بديوان وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية ابتداء من 30 جوان 2020.

بمقتضى أمر حكومي عدد 644 لسنة 2020 مؤرخ في 19 أوت 2020.

تنهى تسمية السيد وديع رحومة، متفقد عام للملكية العقارية، بصفة مكلف بمأمورية بديوان وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية ابتداء من 24 ديسمبر 2019.



بمقتضى أمر حكومي عدد 825 لسنة 2020 مؤرخ في 5
نوفمبر 2020.

يسمى السيد نبيل عبيدي، قاضي من الرتبة الثالثة، مكلفا
بمأمورية بديوان وزيرة أملك الدولة والشؤون العقارية ابتداء من
1 أكتوبر 2020.

بمقتضى أمر حكومي عدد 826 لسنة 2020 مؤرخ في 5
نوفمبر 2020.

يسمى السيد إلياس الميلادي، قاضي من الرتبة الثانية، مكلفا
بمأمورية بديوان وزيرة أملك الدولة والشؤون العقارية ابتداء من
1 أكتوبر 2020.

بمقتضى أمر حكومي عدد 690 لسنة 2020 مؤرخ في 1 سبتمبر 2020.

يكلف السيد التهامي جفال، متصرف عام لأموال الدولة والشؤون العقارية، بوظائف مدير جهوي لأموال الدولة والشؤون العقارية بتوزر بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية ابتداء من 3 أوت 2020.

عملا بأحكام الفصل 2 من الأمر عدد 1017 لسنة 2011 المؤرخ في 21 جويلية 2011، يتمتع المعني بالأمر بمنح وامتيازات مدير عام إدارة مركزية.

بمقتضى أمر حكومي عدد 691 لسنة 2020 مؤرخ في 1 سبتمبر 2020.

تكلف السيدة نجوى المنستيري، متصرف رئيس لأموال الدولة والشؤون العقارية، بوظائف مدير جهوي لأموال الدولة والشؤون العقارية بالمهدية بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية ابتداء من 3 أوت 2020.

عملا بأحكام الفصل 2 من الأمر عدد 1017 لسنة 2011 المؤرخ في 21 جويلية 2011، تتمتع المعنية بالأمر بمنح وامتيازات مدير عام إدارة مركزية.

بمقتضى أمر حكومي عدد 692 لسنة 2020 مؤرخ في 1 سبتمبر 2020.

يكلف السيد فتحي عطي، مهندس رئيس، بوظائف مدير جهوي لأموال الدولة والشؤون العقارية بمدينة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية ابتداء من 3 أوت 2020.

عملا بأحكام الفصل 2 من الأمر عدد 1017 لسنة 2011 المؤرخ في 21 جويلية 2011، يتمتع المعني بالأمر بمنح وامتيازات مدير عام إدارة مركزية.

بمقتضى أمر حكومي عدد 693 لسنة 2020 مؤرخ في 1 سبتمبر 2020.

يكلف السيد بشير الشابي، مستشار مقرر عام، بوظائف مدير جهوي لأموال الدولة والشؤون العقارية بالقيروان بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية ابتداء من 3 أوت 2020.

عملا بأحكام الفصل 2 من الأمر عدد 1017 لسنة 2011 المؤرخ في 21 جويلية 2011، يتمتع المعني بالأمر بمنح وامتيازات مدير عام إدارة مركزية.



وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

بمقتضى أمر حكومي عدد 688 لسنة 2020 مؤرخ في 1 سبتمبر 2020.

يكلف السيد الصبحي زغدود، مهندس عام، بوظائف مدير جهوي لأموال الدولة والشؤون العقارية بمنوبة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية ابتداء من 3 أوت 2020.

عملا بأحكام الفصل 2 من الأمر عدد 1017 لسنة 2011 المؤرخ في 21 جويلية 2011، يتمتع المعني بالأمر بمنح وامتيازات مدير عام إدارة مركزية.

بمقتضى أمر حكومي عدد 689 لسنة 2020 مؤرخ في 1 سبتمبر 2020.

يكلف السيد طارق بن سالم، متصرف عام لأموال الدولة والشؤون العقارية، بوظائف مدير جهوي لأموال الدولة والشؤون العقارية بنابل بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية ابتداء من 3 أوت 2020.

عملا بأحكام الفصل 2 من الأمر عدد 1017 لسنة 2011 المؤرخ في 21 جويلية 2011، يتمتع المعني بالأمر بمنح وامتيازات مدير عام إدارة مركزية.



بمقتضى أمر حكومي عدد 699 لسنة 2020 مؤرخ في 1 سبتمبر 2020.

يكلف السيد سمير العلاقي، متصرف رئيس بوظائف مدير جهوي لأموال الدولة والشؤون العقارية بصفاقس بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية ابتداء من 3 أوت 2020.

عملا بأحكام الفصل 2 من الأمر عدد 1017 لسنة 2011 المؤرخ في 21 جويلية 2011، يتمتع المعني بالأمر بمنح وامتيازات مدير عام إدارة مركزية.

بمقتضى أمر حكومي عدد 700 لسنة 2020 مؤرخ في 1 سبتمبر 2020.

يكلف السيد عبد الباسط الصالحي، متصرف عام لأموال الدولة والشؤون العقارية، بوظائف مدير جهوي لأموال الدولة والشؤون العقارية بأريانة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية ابتداء من 3 أوت 2020.

عملا بأحكام الفصل 2 من الأمر عدد 1017 لسنة 2011 المؤرخ في 21 جويلية 2011، يتمتع المعني بالأمر بمنح وامتيازات مدير عام إدارة مركزية.

بمقتضى أمر حكومي عدد 701 لسنة 2020 مؤرخ في 1 سبتمبر 2020.

يكلف السيد عز الدين العمري، مهندس رئيس، بوظائف مدير جهوي لأموال الدولة والشؤون العقارية بجندوبة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية ابتداء من 3 أوت 2020.

عملا بأحكام الفصل 2 من الأمر عدد 1017 لسنة 2011 المؤرخ في 21 جويلية 2011، يتمتع المعني بالأمر بمنح وامتيازات مدير عام إدارة مركزية.

بمقتضى أمر حكومي عدد 702 لسنة 2020 مؤرخ في 1 سبتمبر 2020.

يكلف السيد علي الطاهر مولى، مهندس عام، بوظائف مدير عام الاختبارات بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية ابتداء من 3 أوت 2020.

بمقتضى أمر حكومي عدد 694 لسنة 2020 مؤرخ في 1 سبتمبر 2020.

يكلف السيد محمد السايغي، متصرف رئيس لأموال الدولة والشؤون العقارية، بوظائف مدير عام الاقتناء والتحديد بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية ابتداء من 3 أوت 2020.

بمقتضى أمر حكومي عدد 695 لسنة 2020 مؤرخ في 1 سبتمبر 2020.

يكلف السيد أنور عبده، محلل عام، بوظائف مدير عام ضبط الأملاك العمومية بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية ابتداء من 3 أوت 2020.

بمقتضى أمر حكومي عدد 696 لسنة 2020 مؤرخ في 1 سبتمبر 2020.

يكلف السيد طيب النفزي، متصرف عام لأموال الدولة والشؤون العقارية، بوظائف مدير عام أملاك الأجانب بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية ابتداء من 3 أوت 2020.

بمقتضى أمر حكومي عدد 697 لسنة 2020 مؤرخ في 1 سبتمبر 2020.

يكلف السيد واصل غربية، متصرف رئيس، بوظائف مدير جهوي لأموال الدولة والشؤون العقارية بباجة ابتداء من 3 أوت 2020.

عملا بأحكام الفصل 2 من الأمر عدد 1017 لسنة 2011 المؤرخ في 21 جويلية 2011، يتمتع المعني بالأمر بمنح وامتيازات مدير عام إدارة مركزية.

بمقتضى أمر حكومي عدد 698 لسنة 2020 مؤرخ في 1 سبتمبر 2020.

يكلف السيد جلال الدين قحة، متصرف رئيس لأموال الدولة والشؤون العقارية، بوظائف رئيس وحدة التصرف حسب الأهداف لإنجاز مشروع تسوية الوضعيات العقارية للتجمعات السكنية القديمة المقامة على ملك الدولة الخاص بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية ابتداء من 3 أوت 2020.

عملا بأحكام الفصل 5 من الأمر الحكومي عدد 505 لسنة 2018 المؤرخ في 7 جوان 2018، يتمتع المعني بالأمر بمنح وامتيازات مدير عام إدارة مركزية.



وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 12 ماي 2020.

يكلف السيد رضوان عمارة، مهندس أول، بوظائف مدير
العقارات الفلاحية بالإدارة الجهوية لأملاك الدولة والشؤون العقارية
بقابس بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية ابتداء من 19
فيفري 2020.



بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 6 أوت 2020.

تكلف السيدة دلندة التومي حرم شلغاف، مهندس عام،
بوظائف مدير جهوي لأملاك الدولة والشؤون العقارية بتونس
بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية بداية من 3 أوت 2020.
عملا بأحكام الفصل 2 من الأمر عدد 1017 لسنة 2011
المؤرخ في 21 جويلية 2011، تتمتع المعنية بالأمر بمنح
وامتيازات مدير إدارة مركزية

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 6 أوت 2020.

يكلف السيد أحمد السقني، متصرف رئيس لأملاك الدولة
والشؤون العقارية، بوظائف مدير جهوي لأملاك الدولة والشؤون
العقارية بزغوان بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية بداية من
3 أوت 2020.

عملا بأحكام الفصل 2 من الأمر عدد 1017 لسنة 2011
المؤرخ في 21 جويلية 2011، يتمتع المعني بالأمر بمنح
وامتيازات مدير إدارة مركزية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 6 أوت 2020.

تكلف السيدة ريم طروش حرم السنوسي، مهندس أول،
بوظائف مدير جهوي لأملاك الدولة والشؤون العقارية بين عروس
بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية بداية من 3 أوت 2020.
عملا بأحكام الفصل 2 من الأمر عدد 1017 لسنة 2011
المؤرخ في 21 جويلية 2011، تتمتع المعنية بالأمر بمنح
وامتيازات مدير إدارة مركزية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 6 أوت 2020.

يكلف السيد رشيد الصالحي، متصرف رئيس لأملاك الدولة
والشؤون العقارية، بوظائف مدير جهوي لأملاك الدولة والشؤون
العقارية بسيدي بوزيد بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية
بداية من 3 أوت 2020.

عملا بأحكام الفصل 2 من الأمر عدد 1017 لسنة 2011
المؤرخ في 21 جويلية 2011، يتمتع المعني بالأمر بمنح
وامتيازات مدير إدارة مركزية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 6 أوت 2020.

يكلف السيد فتحي بوضيري، مهندس رئيس، بوظائف مدير بوحدة التصرف حسب الأهداف لإنجاز مشروع تسوية الوضعيات العقارية للتجمعات السكنية القديمة المقامة على ملك الدولة الخاص بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية بداية من 3 أوت 2020.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 6 أوت 2020.

يكلف السيد منصف المناعي، متصرف رئيس لأملاك الدولة والشؤون العقارية، بوظائف رئيس مكتب العلاقات مع المواطن بديوان وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية بداية من 3 أوت 2020.

عملا بأحكام الفصل 8 من الأمر الحكومي عدد 357 لسنة 2019 المؤرخ في 21 مارس 2019، يتمتع المعني بالأمر بمنح وامتيازات مدير إدارة مركزية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 6 أوت 2020.

يكلف السيد محمد أمين شعور، مهندس رئيس، بوظائف مدير التنسيق والإشراف بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية بداية من 3 أوت 2020.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 6 أوت 2020.

سميت السيدة مريم باللحج حرم حمادة، مهندس عام، رئيس وحدة التصرف حسب الأهداف لإنجاز ومتابعة الملفات المتعلقة بتسوية وضعيات المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية بداية من 3 أوت 2020.

عملا بأحكام الفصل 5 فقرة 1 من الأمر الحكومي عدد 167 لسنة 2018 المؤرخ في 13 فيفري 2018، تتمتع المعنية بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لمدير إدارة مركزية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 6 أوت 2020.

يكلف السيد جمال الجلاصي، متصرف رئيس، بوظائف مدير التشريع والدراسات القانونية بالإدارة العامة للشؤون القانونية بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية بداية من 3 أوت 2020.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 6 أوت 2020.

تكلف السيدة أميرة الحبيب، متصرف مستشار، بوظائف مدير بوحدة التصرف في الميزانية حسب الأهداف لإنجاز مشروع تطوير التصرف في ميزانية الدولة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية بداية من 3 أوت 2020.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 6 أوت 2020.

يكلف السيد فتحي الجريء، متصرف رئيس لأملاك الدولة والشؤون العقارية، بوظائف مدير الإدارة الفنية للعمليات العقارية الفلاحية بالإدارة العامة للعقارات الفلاحية بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية بداية من 3 أوت 2020.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 6 أوت 2020.

يكلف السيد فتحي بن ساسي، مهندس رئيس، بوظائف مدير ضبط أملاك الأجانب والتصرف فيها بالإدارة العامة لأملاك الأجانب بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية بداية من 3 أوت 2020.





بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 20 جويلية 2020.

يكلف السيد البشير بن ستهم، متصرف رئيس، بوظائف مدير
العمليات العقارية بالإدارة الجهوية لأمولاك الدولة والشؤون العقارية
ببنزرت بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.



وزارة أملك الدولة والشؤون العقارية

بمقتضى أمر حكومي عدد 703 لسنة 2020 مؤرخ في 1
سبتمبر 2020.

تعفى السيدة فاطمة السلامي حرم بن سالم، متصرف عام
لأملك الدولة والشؤون العقارية، من خطة مدير جهوي لأملك
الدولة والشؤون العقارية بصفاقس بوزارة أملك الدولة والشؤون
العقارية ابتداء من 3 أوت 2020.



وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية
مؤرخ في 24 أوت 2020.

يكلّف السيد الطاهر المناعي، متصرف رئيس لأملك الدولة
والشؤون العقارية، بوظائف مدير العقارات الفلاحية بالإدارة
الجهوية لأملك الدولة والشؤون العقارية بالكاف بوزارة أملاك
الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 3 أوت 2020.

تكلف السيدة هناء بن سليمان، مهندس رئيس، بوظائف مدير
العمليات العقارية بالإدارة الجهوية لأملك الدولة والشؤون العقارية
بقابس بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.



بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 20 جويلية 2020.

يكلّف السيد نور الدين ساسي، متصرف مستشار لأملاك الدولة والشؤون العقارية، بوظائف كاهية مدير التصرف في أملاك الدولة غير الفلاحية بالإدارة الجهوية لأملاك الدولة والشؤون العقارية بأريانة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 20 جويلية 2020.

تكلّف السيدة هندة البجاوي، متصرف رئيس للتعليم العالي والبحث العلمي، بوظائف كاهية مدير تصفية الأوضاع العقارية بالإدارة الجهوية لأملاك الدولة والشؤون العقارية بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 20 جويلية 2020.

تكلّف السيدة منال حامدي، مهندس رئيس، بوظائف كاهية مدير بوحدة التصرف حسب الأهداف لإنجاز مشروع تسوية الوضعيات العقارية للتجمعات السكنية القديمة المقامة على ملك الدولة الخاص بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 20 جويلية 2020.

تكلّف السيدة نادية حمزاوي، متصرف مستشار لأملاك الدولة والشؤون العقارية، بوظائف كاهية مدير الاختبارات والنزاعات بالإدارة الجهوية لأملاك الدولة والشؤون العقارية بأريانة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 20 جويلية 2020.

يكلّف السيد صبري يعقوب، متصرف مستشار لأملاك الدولة والشؤون العقارية، بوظائف كاهية مدير العمليات ومتابعة استغلال العقارات الدولية بالإدارة الجهوية لأملاك الدولة والشؤون العقارية بقفصة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 20 جويلية 2020.

تكلّف السيدة كميلية البقلوطي، تقني رئيس، بوظائف كاهية مدير الاختبارات والنزاعات بالإدارة الجهوية لأملاك الدولة والشؤون العقارية بصفاقس بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 20 جويلية 2020.

يكلّف السيد عماد الغرياني، متصرف مستشار لأملاك الدولة والشؤون العقارية، بوظائف كاهية مدير التصرف في أملاك الدولة غير الفلاحية بالإدارة الجهوية لأملاك الدولة والشؤون العقارية بصفاقس بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 20 جويلية 2020.

يكلّف السيد عبد الوهاب بوهية، متصرف مستشار، بوظائف كاهية مدير التصرف في أملاك الأجانب بالإدارة العامة لأملاك الأجانب بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 6 أوت 2020.

يكلف السيد عاطف الدريدي، متصرف مستشار لأملك الدولة
والشؤون العقارية، بوظائف كاهية مدير الضبط والاتفاقيات
المتعلقة بأملك الأجانب بالإدارة العامة لأملك الأجانب بوزارة
أملك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 6 أوت 2020.

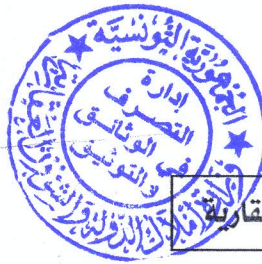
يكلف السيد مكرم الساحلي، متصرف رئيس في الوثائق
والأرشيف، بوظائف كاهية مدير التصرف في الوثائق الإدارية
بالإدارة العامة للمصالح المشتركة بوزارة أملاك الدولة والشؤون
العقارية.



وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 6 أوت 2020.

تكلف السيدة سامية بن عيسى، متصرف مستشار في الوثائق
والأرشيف، بوظائف كاهية مدير التخصيص والمساهمات العينية
بالإدارة العامة للتصرف والبيوعات بوزارة أملاك الدولة والشؤون
العقارية.



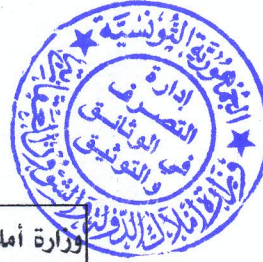
وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية
بالنيابة مؤرخ في 25 نوفمبر 2019.

كلفت الأنسة ليلي رحيمي، تقني أول، بوظائف رئيس مصلحة
ضبط المباني والمساكن التابعة للمؤسسات والمنشآت العمومية
بالإدارة العامة لضبط الأملاك العمومية بوزارة أملاك الدولة
والشؤون العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية
بالنيابة مؤرخ في 10 جانفي 2020.

كلف السيد زهير السالمي، تقني أول، بوظائف رئيس مصلحة
إصلاح السيارات الإدارية بالإدارة العامة للمصالح المشتركة بوزارة
أملاك الدولة والشؤون العقارية.



وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 20 جويلية 2020.

تكلف السيدة العائشة سويس، متصرف لأملاك الدولة
والشؤون العقارية، بوظائف رئيس مصلحة متابعة استغلال العقارات
الدولية بالإدارة الجهوية لأملاك الدولة والشؤون العقارية بسيدي
بوزيد بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 20 جويلية 2020.

يكلف السيد فتحي الجبالي، متصرف لأملاك الدولة والشؤون
العقارية، بوظائف رئيس مصلحة متابعة ومراقبة التصرف في
العقارات الدولية المخصصة بالإدارة العامة للتصرف والبيوعات
بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 20 جويلية 2020.



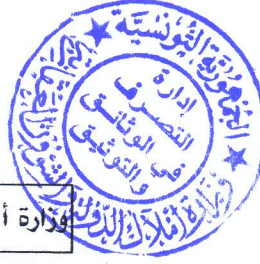
تكلف السيدة أمل العمامي، مهندس أول، بوظائف رئيس
مصلحة الاختبارات بالإدارة الجهوية لأمولاك الدولة والشؤون
العقارية بالمنستير بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 20 جويلية 2020.

يكلف السيد عبد السلام عدوني، متصرف لأمولاك الدولة
والشؤون العقارية، بوظائف رئيس مصلحة الضبط والأكرية بالإدارة
الجهوية لأمولاك الدولة والشؤون العقارية بقابس بوزارة أملاك
الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 20 جويلية 2020.

يكلف السيد رضا فلفول، متصرف، بوظائف رئيس مصلحة
متابعة استغلال العقارات الدولية بالإدارة الجهوية لأمولاك الدولة
والشؤون العقارية بسوسة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.



وزارة أملك الدولة والشؤون العقارية

بمقتضى قرار من وزير أملك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 1 سبتمبر 2020.

يكلف السيد قيس منصور، تقني أول، بوظائف رئيس مصلحة
الإعلامية بالإدارة الجهوية لأملك الدولة والشؤون العقارية
بالمهدية بوزارة أملك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 25 أوت 2020.

يكلف السيد محمد الفرجاني، متصرف لأملك الدولة
والشؤون العقارية، بوظائف رئيس مصلحة النزاعات ومتابعة
الاستخلاصات، بالإدارة الجهوية لأملك الدولة والشؤون العقارية
بتطاوين بوزارة أملك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 3 أوت 2020.

يكلف السيد أحمد ونيس، متصرف، بوظائف رئيس مصلحة
العمل الاجتماعي والثقافي بالإدارة العامة للمصالح المشتركة
بوزارة أملك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 3 أوت 2020.

تكلف السيدة خولة عاشوري، مستشار المصالح العمومية،
بوظائف رئيس مصلحة الهبات والوصايا والمخلفات الشاغرة أو
التي لا وارث لها بالإدارة العامة للاقتناء والتحديد بوزارة أملك
الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 3 أوت 2020.

يكلف السيد عبد المنعم فرح، متصرف في الوثائق والأرشيف،
بوظائف رئيس مصلحة إسناد العقارات الفلاحية بالإدارة الجهوية
لأملاك الدولة والشؤون العقارية بتوزر بوزارة أملاك الدولة
والشؤون العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 6 أوت 2020.

تكلف السيدة كريمة بن خليفة، متصرف مستشار، بوظائف
رئيس مصلحة إعداد مطالب التفويت بالإدارة العامة لأملاك
الأجانب بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 3 أوت 2020.

تكلف السيدة ريم الماجري، أخصائي اجتماعي أول، بوظائف
رئيس مصلحة الإذن بدفع مصاريف الأعوان بالإدارة العامة
للمصالح المشتركة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 6 أوت 2020.

تكلف السيدة هندا العيادي، متصرف رئيس في الوثائق
والأرشيف، بوظائف رئيس مصلحة الوثائق الجارية والأرشيف
الوسيط بالإدارة العامة للمصالح المشتركة بوزارة أملاك الدولة
والشؤون العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 3 أوت 2020.

يكلف السيد الخطوي صالح، متصرف لأملاك الدولة والشؤون
العقارية، بوظائف رئيس مصلحة متابعة شهادت رفع اليد وإسقاط
الحق بالإدارة العامة للتصرف والبيوعات بوزارة أملاك الدولة
والشؤون العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 6 أوت 2020.

يكلف السيد محمد العربي بن عافية، مهندس أول، بوظائف
رئيس مصلحة الاختبارات الخاصة بالمؤسسات والمنشآت العمومية
بإدارة الاختبارات المتعلقة بالقيم الشرائية للعقارات بالإدارة العامة
للاختبارات بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 3 أوت 2020.

تكلف السيدة إيمان اليحياوي، متصرف في الوثائق والأرشيف،
بوظائف رئيس مصلحة التصرف في الوثائق الالكترونية بالإدارة
العامة للمصالح المشتركة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 6 أوت 2020.

تكلف السيدة وفاق بن عمر مهندس أول، بوظائف رئيس
مصلحة الاختبارات الخاصة بالمؤسسات والمنشآت العمومية بإدارة
الاختبارات المتعلقة بالمنقولات بالإدارة العامة للاختبارات بوزارة
أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 3 أوت 2020.

يكلف السيد عبد القادر العباسي، متصرف في الوثائق
والأرشيف، بوظائف رئيس مصلحة بوحدة التصرف حسب الأهداف
لإنجاز مشروع تسوية الوضعيات العقارية للتجمعات السكنية
القديمة المقامة على ملك الدولة الخاص بوزارة أملاك الدولة
والشؤون العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 6 أوت 2020.

يكلف السيد المنوبي القشعي، متصرف مستشار لأملاك الدولة
والشؤون العقارية، بوظائف رئيس مصلحة متابعة بيع الأملاك
المنقولة التابعة للدولة للإدارة العامة للتصرف والبيوعات بوزارة
أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 6 أوت 2020.

تكلف السيدة السيدة الهداجي، متصرف مستشار، بوظائف
رئيس مصلحة متابعة عمليات التفويت والنزاعات بالإدارة العامة
لأملاك الأجانب بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 21 أوت 2020.

يسمى السيد محمد الحزامي، متصرف مستشار لأملاك الدولة
والشؤون العقارية، رئيسا لبرنامج التصرف في أملاك الدولة بمهمة
أملاك الدولة والشؤون العقارية لمدة ثلاث (3) سنوات قابلة
للتجديد ابتداء من 1 جانفي 2020.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 21 أوت 2020.

يسمى السيد أنور عبده، محلل عام، رئيسا لبرنامج حماية
أملاك الدولة بمهمة أملاك الدولة والشؤون العقارية لمدة ثلاث
(3) سنوات قابلة للتجديد ابتداء من 3 أوت 2020.



بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 6 أوت 2020.

يكلف السيد لنور الجمالي، متصرف مستشار، بوظائف رئيس
مصلحة المناظرات بالإدارة العامة للمصالح المشتركة بوزارة أملاك
الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 6 أوت 2020.

تكلف السيدة شيما ميموني، مهندس أول، بوظائف رئيس
مصلحة التصرف في المباني الإدارية بالإدارة العامة للمصالح
المشتركة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 6 أوت 2020.

يكلف السيد فوزي الكعي، متصرف مستشار، بوظائف رئيس
مصلحة التصرف في المعدات والمخزون بالإدارة العامة للمصالح
المشتركة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 6 أوت 2020.

تكلف السيدة ضياء خزري، متصرف مستشار، بوظائف رئيس
مصلحة برمجة وإعداد الصفقات وإبرامها بالإدارة العامة للمصالح
المشتركة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 6 أوت 2020.

تكلف الأنسة سالمة عمري، متصرف في الوثائق والأرشيف،
بوظائف رئيس مصلحة البرمجة والتنسيق والنفاز إلى الوثائق
الإدارية بالإدارة العامة للمصالح المشتركة بوزارة أملاك الدولة
والشؤون العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 21 أوت 2020.

يسمى السيد رضا الجبالي، متصرف رئيس لأملاك الدولة
والشؤون العقارية، رئيسا لبرنامج القيادة والمساندة بمهمة أملاك
الدولة والشؤون العقارية لمدة ثلاث (3) سنوات قابلة للتجديد
ابتداء من 1 جانفي 2020.

- محمود قادر: ممثل عن الإدارة العامة للتصرف والبيوعات
بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية: عضو مقرر،
- محمد السايغي: ممثل عن الإدارة العامة للاقتناء والتحديد
بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية: عضو.
يجري العمل بهذا القرار ابتداء من 5 نوفمبر 2020.



وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

بمقتضى قرار من وزيرة أملاك الدولة والشؤون العقارية
مؤرخ في 17 نوفمبر 2020.

تم تعيين السادة الآتي ذكرهم أعضاء باللجنة الاستشارية
للعمليات العقارية:

- نبيل عبيدي: ممثل عن وزارة أملاك الدولة والشؤون
العقارية: رئيس،

- نعمان مجدوب: ممثل عن رئاسة الحكومة: عضو،

- درصاف وحي: ممثل عن وزارة التجهيز والإسكان والبنية
التحتية: عضو،

- حنان جوايدي: ممثل عن وزارة الفلاحة والموارد المائية
والصيد البحري: عضو،



وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

بمقتضى أمر حكومي عدد 819 لسنة 2020 مؤرخ في 30 أكتوبر 2020.

يسمى السيد محمد فيصل السماتي، مساعد مدير عام البنك المركزي التونسي، ممثلاً عن البنك المركزي التونسي، عضواً بلجنة المصادرة ابتداء من 1 نوفمبر 2019.



2.2- تسميات تتعلق بالرتب:

العدد	المواضيع	الرتب	الصفحة بالكتاب
2.2	تسميات وترقيات	مستشار مقرر عام، مستشار مقرر	35
		مهندس عام، مهندس رئيس	39
		محلل عام، محلل رئيس	41
		متصرف عام، متصرف رئيس	43
		متصرف رئيس في الوثائق والأرشيف	46
		مراقب رئيس، مراقب، مراقب مساعد	47



وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

قائمة الأعوان الذين ستقع ترقيةهم إلى رتبة مستشار مقرر
عام بعنوان سنة 2019

- طارق الزواري
- محمد المزوغي
- صلاح الدين اليحيائي
- منير الشاذلي
- نبيل السمعلي



بمقتضى قرار من وزيرة أملاك الدولة والشؤون العقارية
مؤرخ في 8 أكتوبر 2020.

يسمى السادة الآتي ذكرهم في رتبة مستشار مقرر عام لدى
مصالح نزاعات الدولة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية:

. طارق الزواري،

. محمد المزوغي،

. صلاح الدين اليحيائي،

. منير الشاذلي،

. نبيل السمعلي.



وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

قائمة الأعوان الذين ستقع ترقيةهم إلى رتبة مستشار مقرر
بعنوان سنة 2019

- لطفي بنمنا،
- محمد منذر طيب،
- هدى خليلي،
- سماح ساسي،
- ملكة المولهي.



بمقتضى قرار من وزيرة أملاك الدولة والشؤون العقارية
مؤرخ في 30 أكتوبر 2020.

يسمى السادة الآتي ذكرهم في رتبة مستشار مقرر لدى
مصالح نزاعات الدولة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية :

. لطفي بنمنا،

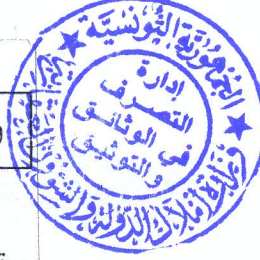
. محمد منذر طيب،

. هدى خليلي،

. سماح ساسي،

. ملكة المولهي.

وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

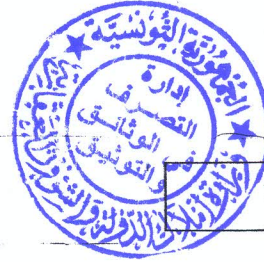


بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 1 سبتمبر 2020.

يسمى المهندس الرئيسان الآتي ذكرهما في رتبة مهندس عام
بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية بوزارة أملاك الدولة
والشؤون العقارية:

- عز الدين العمري.
- عز الدين الحميدي.

- محمد الشاهد عبد الرحيم،
- محمد إسماعيل،
- رضوان عمارة،
- نوري بنور،
- محمد منصور،
- رمزي الملولي،
- نجوى الشابي.



وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 1 سبتمبر 2020.

يسمى المهندسون الأولون الآتي ذكرهم في رتبة مهندس رئيس
بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية بوزارة أملاك الدولة
والشؤون العقارية:

- جمال زخامة،

- مروان قحيص،

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 28 جويلية 2020.

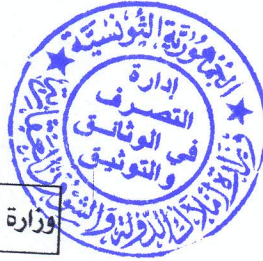
تسمى السيدة سلوى التليلي، محلل رئيس، في رتبة محلل
عام بسلك محلي وتقنيي الإعلامية للإدارات العمومية بوزارة أملاك
الدولة والشؤون العقارية.





بمقتضى قرار من وزير أملك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 28 جويلية 2020.

يسمى السيد محمد ناجي، محلل مركزي، في رتبة محلل
رئيس بسلك محلي وتقني الإعلامية للإدارات العمومية بوزارة
أملك الدولة والشؤون العقارية.



وزارة أملك الدولة والشؤون العقارية

بمقتضى قرار من وزير أملك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 28 جويلية 2020.

يسمى المتصرفون الرؤساء الآتي ذكرهم في رتبة متصرف عام
بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية بوزارة أملك الدولة
والشؤون العقارية:

- نور الدين عباس،
- سمير العلاقي،
- نعيم العايش.

بمقتضى قرار من وزير أملك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 19 أوت 2020.

يسمى المتصرفان الرئيسان لأملك الدولة والشؤون العقارية
الآتي ذكرهما في رتبة متصرف عام لأملك الدولة والشؤون
العقارية بوزارة أملك الدولة والشؤون العقارية:

- نجوى المنستيري،
- جلال الدين قحة.



وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 19 أوت 2020.

يسمى المتصرفون المستشارون لأملاك الدولة والشؤون العقارية الآتي ذكرهم في رتبة متصرف رئيس لأملاك الدولة والشؤون العقارية:

- حمادي شقرون،
- أحمد عبد النبي،
- مختار بن عتيق،
- ليلي بوتاج،
- لطيفة الصخري،
- محمد الحزامي،
- شكري القلال،
- روضة قداس،
- الشادلي السومري.



وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 28 جويلية 2020.

يسمى المتصرفان المستشاران الآتي ذكرهما في رتبة متصرف
رئيس بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية بوزارة أملاك
الدولة والشؤون العقارية:

- لطفي قيزاني،

- منير اللواتي.



بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 28 جويلية 2020.

تسمى السيدة سميرة التونكتي، متصرف مستشار في الوثائق
والأرشيف، في رتبة متصرف رئيس في الوثائق والأرشيف بسلك
المتصرفين في الوثائق والأرشيف بوزارة أملاك الدولة والشؤون
العقارية.

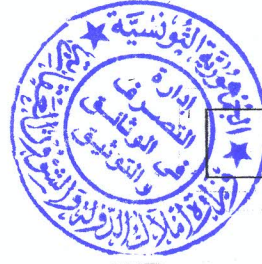


وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

قائمة الأعوان الذين ستقع ترقيةهم إلى رتبة مراقب رئيس
لأملاك الدولة والشؤون العقارية بعنوان سنة 2020

- منى فرادي

- البشير الهميسي



وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

قائمة الأعوان الذين ستقع ترقية رتبة مراقب لأملك
الدولة والشؤون العقارية بعنوان سنة 2020

- عبير خليفي
- نادية السعيداني
- فتحية حمداوي



وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

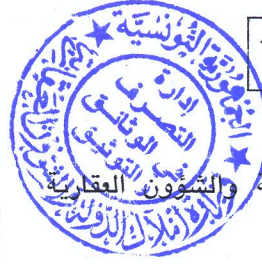
بمقتضى قرار من وزيرة أملاك الدولة والشؤون العقارية
مؤرخ في 26 نوفمبر 2020.

تسمى الأنسة جهان عمار في رتبة مراقب مساعد لأملاك
الدولة والشؤون العقارية بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية
ابتداء من 16 جويلية 2020.

3.2- تسمية أعضاء مجلس إدارة الديوان الوطني للملكية العقارية:



العدد	المواضيع	الخطط الوظيفية	الصفحة بالكتاب
3.2	التسميات والترقيات	تسمية أعضاء مجلس إدارة الديوان الوطني للملكية العقارية	51



بمقتضى قرار من وزيرة أملك الدولة
مؤرخ في 23 سبتمبر 2020.

يسمى أعضاء بمجلس إدارة الديوان الوطني للملكية العقارية
لمدة ثلاث سنوات ابتداء من 2 جانفي 2020:

- السيد شكري الهمامي: ممثل عن رئاسة الحكومة،
- السيدة سنية الطالبي: ممثل عن وزارة المالية،
- السيد حاتم بن عجال: ممثل عن وزارة العدل،
- السيد محمد الهادي السنوسي: ممثل عن وزارة أملك الدولة والشؤون العقارية،
- السيدة ريم بن سعيد: ممثل عن وزارة التنمية والاستثمار والتعاون الدولي،
- السيدة سامية غربية: ممثل عن وزارة التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية،
- السيد قيس الرمضاني: ممثل عن وزارة السياحة والصناعات التقليدية،
- السيد محمد المناعي: ممثل عن وزارة الصناعة والمؤسسات الصغرى والمتوسطة،
- السيد حسين العثماني: ممثل عن وزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري.



وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

بمقتضى أمر حكومي عدد 819 لسنة 2020 مؤرخ في 30 أكتوبر 2020.

يسمى السيد محمد فيصل السماتي، مساعد مدير عام بالبنك المركزي التونسي، ممثلاً عن البنك المركزي التونسي، عضواً بلجنة المصادرة ابتداء من 1 نوفمبر 2019.

بمقتضى قرار من وزيرة أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 23 سبتمبر 2020.

يسمى السيد وحيد الصغير عضواً ممثلاً عن وزارة السياحة والصناعات التقليدية بمجلس إدارة الديوان الوطني للملكية العقارية عوضاً عن السيد قيس الرمضاني وذلك ابتداء من 31 أوت 2020.



3 - إنهاء مهام



الموضوع	الصفحة بالكتاب
إنهاء مهم	55



وزارة أملك الدولة والشؤون العقارية

بمقتضى أمر حكومي عدد 943 لسنة 2020 مؤرخ في 25 نوفمبر 2020.

تنهى تسمية السيد سهيل عنان، متصرف عام لأملك الدولة والشؤون العقارية، بصفة مكلف بمأمورية بديوان وزيرة أملك الدولة والشؤون العقارية ابتداء من 1 أكتوبر 2020.

بمقتضى أمر حكومي عدد 944 لسنة 2020 مؤرخ في 25 نوفمبر 2020.

تنهى تسمية السيد سهيل عنان، متصرف عام لأملك الدولة والشؤون العقارية، بصفة رئيس ديوان وزيرة أملك الدولة والشؤون العقارية ابتداء من 1 أكتوبر 2020.

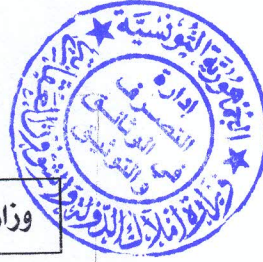


4- تفويض حق

الإمضاء

الصفحة بالكتاب	الموضوع
58 ← 64	 تفويض حق الإمضاء

وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية



قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 4 مارس 2020 يتعلق بتفويض حق الإمضاء.

إن وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكممته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق بالترخيص للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق الإمضاء،



وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة،

وعلى الأمر الحكومي عدد 321 لسنة 2016 المؤرخ في 11 مارس 2016 المتعلق بتفويض بعض صلاحيات رئيس الحكومة إلى وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر الحكومي عدد 357 لسنة 2019 المؤرخ في 21 مارس 2019 المتعلق بتنظيم وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر الحكومي عدد 722 لسنة 2019 المؤرخ في 5 أوت 2019 المتعلق بتكليف السيد رضا الجبالي، متصرف رئيس لأملاك الدولة والشؤون العقارية، بوظائف مدير عام المصالح المشتركة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية ابتداء من 22 جويلية 2019،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 19 لسنة 2020 المؤرخ في 27 فيفري 2020 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،
قرر ما يلي:

الفصل الأول - طبقا لأحكام الفقرة الثانية من الفصل الأول من الأمر المشار إليه أعلاه عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975، يرخص للسيد رضا الجبالي، متصرف رئيس لأملاك الدولة والشؤون العقارية، مدير عام المصالح المشتركة أن يمضي بالنيابة عن وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية جميع الوثائق الداخلة في حدود مشمولاته باستثناء النصوص ذات الصبغة الترتيبية.

الفصل 2 - يرخص للسيد رضا الجبالي تفويض إمضائه للموظفين من الصنفين "أ" و"ب" الخاضعين لسلطته وذلك حسب الشروط التي جاء بها الفصل الثاني من الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المشار إليه أعلاه.

الفصل 3 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية ويجري العمل به ابتداء من 27 فيفري 2020.

تونس في 4 مارس 2020.

وزير أملاك الدولة والشؤون
العقارية
غازي الشواشي

وعلى الأمر الرئاسي عدد 19 لسنة 2020 المؤرخ في 27 فيفري 2020 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى قرار وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية المؤرخ في 28 سبتمبر 2018 المتعلق بتسمية السيد طيب النفزي، متصرف رئيس لأملك الدولة والشؤون العقارية، في رتبة متصرف عام لأملك الدولة والشؤون العقارية.

قرر ما يلي:

الفصل الأول - طبقا لأحكام الفقرة الثانية من الفصل الأول من الأمر المشار إليه أعلاه عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975، يرخّص للسيد الطيب النفزي، متصرف عام لأملك الدولة والشؤون العقارية، مدير عام الاقتناء والتحديد أن يمضي بالنيابة عن وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية جميع الوثائق والمحاضر المتعلقة بإحالة الأموال المنقولة وغير المنقولة والحقوق المستصفاة، الراجعة لحزب التجمع الدستوري الديمقراطي المنحل، لفائدة الدولة الملك الخاص.

الفصل 2 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية ويجري العمل به ابتداء من 27 فيفري 2020.

تونس في 16 مارس 2020.

وزير أملاك الدولة والشؤون

العقارية

غازي الشواشي



قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 16 مارس 2020 يتعلق بتفويض حق الإمضاء.

إن وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى مجلة الالتزامات والعقود الصادرة بموجب الأمر العلي المؤرخ في 15 ديسمبر 1906 والنصوص المنقحة لها،

وعلى مجلة الإجراءات المدنية والتجارية الصادرة بمقتضى القانون عدد 130 لسنة 1959 المؤرخ في 5 أكتوبر 1959،

وعلى مجلة الشركات التجارية الصادرة بموجب القانون عدد 93 لسنة 2000 المؤرخ في 3 نوفمبر 2000،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحت أو تمنتته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى القانون عدد 71 لسنة 1997 المؤرخ في 11 نوفمبر 1997 المتعلق بالمصفين والمؤتمنين العدليين وأمناء الفلسفة والمتصرفين القضائيين،

وعلى الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق بالتفويض للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق الإمضاء،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة،

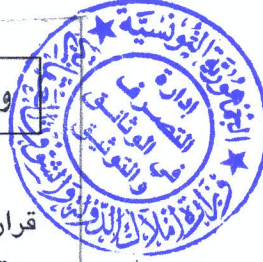
وعلى الأمر عدد 1294 لسنة 2013 المؤرخ في 26 فيفري 2013 المتعلق بإحداث لجنة تصفية الأموال والقيم الراجعة لحزب التجمع الدستوري الديمقراطي المنحل وضبط تركيبها وطرق سيرها،

وعلى الأمر الحكومي عدد 321 لسنة 2016 المؤرخ في 11 مارس 2016 المتعلق بتفويض بعض صلاحيات رئيس الحكومة إلى وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر الحكومي عدد 393 لسنة 2018 المؤرخ في 20 أبريل 2018 المتعلق بتكليف السيد طيب النفزي، متصرف رئيس لأملك الدولة والشؤون العقارية، بوظائف مدير عام الاقتناء والتحديد بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر الحكومي عدد 357 لسنة 2019 المؤرخ في 21 مارس 2019 المتعلق بتنظيم وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية



قرار من وزيرة أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 9 سبتمبر 2020 يتعلق بتفويض حق الإمضاء.

إن وزيرة أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011، وعلى الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق بالترخيص للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق الإمضاء،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة،

وعلى الأمر الحكومي عدد 321 لسنة 2016 المؤرخ في 11 مارس 2016 المتعلق بتفويض بعض صلاحيات رئيس الحكومة إلى وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر الحكومي عدد 357 لسنة 2019 المؤرخ في 21 مارس 2019 المتعلق بتنظيم وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر الحكومي عدد 722 لسنة 2019 المؤرخ في 5 أوت 2019 المتعلق بتكليف السيد رضا الجبالي، متصرف رئيس لأموال الدولة والشؤون العقارية، بوظائف مدير عام المصالح المشتركة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية ابتداء من 22 جويلية 2019،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 84 لسنة 2020 المؤرخ في 2 سبتمبر 2020 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها.



قررت ما يلي:

الفصل الأول - طبقاً لأحكام الفقرة الثانية من الفصل الأول من الأمر المشار إليه أعلاه عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975، يرخص للسيد رضا الجبالي، متصرف رئيس لأمولاك الدولة والشؤون العقارية، مدير عام المصالح المشتركة أن يمضي بالنيابة عن وزيرة أملاك الدولة والشؤون العقارية جميع الوثائق الداخلة في حدود مشمولاته باستثناء النصوص ذات الصبغة الترتيبية.

الفصل 2 - يرخص للسيد رضا الجبالي تفويض إمضائه للموظفين من الصنفين "أ" و"ب" الخاضعين لسلطته وذلك حسب الشروط التي جاء بها الفصل الثاني من الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المشار إليه أعلاه.

الفصل 3 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية ويجري العمل به ابتداء من 2 سبتمبر 2020.
تونس في 9 سبتمبر 2020.

وزيرة أملاك الدولة والشؤون
العقارية

ليلي جفال

وعلى الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق بالترخيص للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق الإمضاء،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة،

وعلى الأمر عدد 1294 لسنة 2013 المؤرخ في 26 فيفري 2013 المتعلق بإحداث لجنة تصفية الأموال والقيم الراجعة لحزب التجمع الدستوري الديمقراطي المنحل وضبط تركيبها وطرق سيرها،

وعلى الأمر الحكومي عدد 321 لسنة 2016 المؤرخ في 11 مارس 2016 المتعلق بتفويض بعض صلاحيات رئيس الحكومة إلى وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر الحكومي عدد 357 لسنة 2019 المؤرخ في 21 مارس 2019 المتعلق بتنظيم وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر الحكومي عدد 694 لسنة 2020 المؤرخ في 1 سبتمبر 2020 المتعلق بتكليف السيد محمد السايغي، متصرف رئيس لأملاك الدولة والشؤون العقارية، بوظائف مدير عام الاقتناء والتحديد بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 84 لسنة 2020 المؤرخ في 2 سبتمبر 2020 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها.

قررت ما يلي:

الفصل الأول - طبقا لأحكام الفقرة الفرعية 2 من الفقرة الأولى من الفصل الأول من الأمر المشار إليه أعلاه عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975، يرخص للسيد محمد السايغي، متصرف رئيس لأملاك الدولة والشؤون العقارية، مدير عام الاقتناء والتحديد أن يمضي بالنيابة عن وزيرة أملاك الدولة والشؤون العقارية جميع الوثائق والمحاضر المتعلقة بإحالة الأموال المنقولة وغير المنقولة والحقوق المستصفاة، الراجعة لحزب التجمع الدستوري الديمقراطي المنحل، لفائدة ملك الدولة الخاص.

الفصل 2 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 23 أكتوبر 2020.

وزيرة أملاك الدولة والشؤون
العقارية
ليلى جفال



قرار من وزيرة أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 23 أكتوبر 2020 يتعلق بتفويض حق الإمضاء.

إن وزيرة أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى مجلة الالتزامات والعقود الصادرة بموجب الأمر العلي المؤرخ في 15 ديسمبر 1906 والنصوص المنقحة لها،

وعلى مجلة الإجراءات المدنية والتجارية الصادرة بمقتضى القانون عدد 130 لسنة 1959 المؤرخ في 5 أكتوبر 1959،

وعلى مجلة الشركات التجارية الصادرة بموجب القانون عدد 93 لسنة 2000 المؤرخ في 3 نوفمبر 2000،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى القانون عدد 71 لسنة 1997 المؤرخ في 11 نوفمبر 1997 المتعلق بالمصنفين والمؤتمنين العدليين وأمناء الفلسفة والمتصرفين القضائيين،

قررت ما يلي :

الفصل الأول - تطبيقا لأحكام الفقرة الفرعية 1 من الفقرة الأولى من الفصل الأول من الأمر المشار إليه أعلاه عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975، يرخّص للسيد نبيل عبيدي، رئيس ديوان وزيرة أملاك الدولة والشؤون العقارية، أن يمضي بالنيابة عن وزيرة أملاك الدولة والشؤون العقارية كل الوثائق التي تهم المصالح الراجعة لها بالنظر باستثناء النصوص ذات الصبغة الترتيبية.

الفصل 2 - يرخّص للسيد نبيل عبيدي تفويض إمضائه للموظفين من الصنفين "أ" و"ب" الخاضعين لسلطته وذلك حسب الشروط التي جاء بها الفصل الثاني من الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المشار إليه أعلاه.

الفصل 3 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية ويجري العمل به ابتداء من 9 نوفمبر 2020.
تونس في 13 نوفمبر 2020.

وزيرة أملاك الدولة والشؤون
العقارية
ليلى جفال



قرار من وزيرة أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 13 نوفمبر 2020 يتعلق بتفويض حق الإمضاء.

إن وزيرة أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته،

وعلى الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق بالترخيص للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق الإمضاء،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة،

وعلى الأمر الحكومي عدد 321 لسنة 2016 المؤرخ في 11 مارس 2016 المتعلق بتفويض بعض صلاحيات رئيس الحكومة إلى وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر الحكومي عدد 357 لسنة 2019 المؤرخ في 21 مارس 2019 المتعلق بتنظيم وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 84 لسنة 2020 المؤرخ في 2 سبتمبر 2020 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الحكومي عدد 827 لسنة 2020 المؤرخ في 5 نوفمبر 2020 المتعلق بتسمية السيد نبيل عبيدي، القاضي من الرتبة الثالثة، رئيسا لديوان وزيرة أملاك الدولة والشؤون العقارية بداية من 1 أكتوبر 2020.



5 - الترفيع في مقادير منحة المراقبة
لأعضاء هيئة الرقابة العامة لأموال
الدولة والشؤون العقارية.



الموضوع	الصفحة بالكتاب
الترفيه في مقادير منحة المراقبة لأعضاء هيئة الرقابة العامة لأملاك الدولة والشؤون العقارية.	67



وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

أمر حكومي عدد 141 لسنة 2020 مؤرخ في 25 فيفري 2020 يتعلق بالترفيغ في مقادير منحة المراقبة لأعضاء هيئة الرقابة العامة لأملاك الدولة والشؤون العقارية.

إن رئيس الحكومة،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر عدد 845 لسنة 1991 المؤرخ في 31 ماي 1991 المتعلق بالمنح المسندة لأعضاء هيئة الرقابة العامة لأملاك الدولة والشؤون العقارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 43 لسنة 2017 المؤرخ في 17 مارس 2017 المتعلق بتسمية عضوين بالحكومة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 247 لسنة 2017 المؤرخ في 25 نوفمبر 2017 المتعلق بتسمية عضوين بالحكومة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 125 لسنة 2018 المؤرخ في 14 نوفمبر 2018 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة،

وعلى رأي المحكمة الإدارية.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه:

الفصل الأول - يرفع في مقادير منحة المراقبة لأعضاء هيئة الرقابة العامة لأموال الدولة والشؤون العقارية، وذلك طبقا لبيانات الجدول التالي:

المقدار الشهري للترفيه بحساب الدينار					الرتب
المجموع	بداية من أول جويلية 2021	بداية من أول جانفي 2021	بداية من أول جويلية 2020	بداية من أول جانفي 2020	
750	185	185	185	195	مراقب عام لأموال الدولة والشؤون العقارية
650	160	160	160	170	مراقب رئيس لأموال الدولة والشؤون العقارية
550	135	135	135	145	مراقب لأموال الدولة والشؤون العقارية
450	112	112	112	114	مراقب مساعد لأموال الدولة والشؤون العقارية

الفصل 2 - وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية ووزير المالية مكلفان، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
تونس في 25 فيفري 2020.

رئيس الحكومة

يوسف الشاهد

الإمضاء المجاور

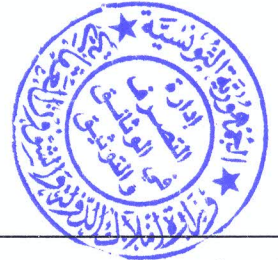
وزير المالية

محمد رضا شلغوم

وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية

بالنيابة

رضوان عيارة



تعريف الإمضاء : رئيس البلدية

ت د و ب (د) : 0330 9061

نسخة مطابقة : الرئيس المدير العام للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية

عداد

"تم إيداع هذا العدد من الرائد الرسمي للجمهورية التونسية بمقر ولاية تونس العاصمة يوم 4 مارس 2020"



6- المصادقة على قائمة المعنيين
بتسوية وضعية عقارات دولية
فلاحية عن طريق البيع بالمراكنة
وعلى أثمان تلك العقارات.



الموضوع	الصفحة بالكتاب
المصادقة على قائمة المعنيين بتسوية وضعية عقارات دولية فلاحية عن طريق البيع بالمراكنة وعلى أثمان تلك العقارات.	71 ← 85



إصلاح خطأ

بالأمر الحكومي عدد 973 لسنة 2017 المؤرخ في 15 أوت 2017 المتعلق بالمصادقة على قائمة المعنيين بتسوية وضعية عقارات دولية فلاحية كائنة بولايات المنستير وسوسة وبنزرت وبن عروس وزغوان عن طريق البيع بالمزاد العلني وعلى أثمان تلك العقارات والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 68 بتاريخ 25 أوت 2017.

يقرأ:

العدد الرتبي	الاسم واللقب	عدد القطعة	المساحة	عدد الرسم العقاري	الموقع	ثمن العقار بالدينار
14	عبد الله بن علي الجندوبي	149 43 50	00 ص 64 آر 6 هـ	53106 بنزرت	بنزرت (لزدين)	15024,850
34	احسن بن الحبيب عمارة	-101-95-28 -113-107 -145-149 147	45 ص 52 آر 10 هـ	44064	بنزرت (حنة)	خالص قبل 1995

عوضاً عن:

العدد الرتبي	الاسم واللقب	عدد القطعة	المساحة	عدد الرسم العقاري	الموقع	ثمن العقار بالدينار
14	عبد الله بن علي الجندوبي	149	00 ص 64 آر 6 هـ	53106 بنزرت	بنزرت (لزدين)	15024,850
34	احسن بن الحبيب عمارة	-101-95-28 -113-107 -145-142 147	45 ص 52 آر 10 هـ	44064	بنزرت (حنة)	خالص قبل 1995



وعلى الأمر الحكومي عدد 357 لسنة 2019 المؤرخ في 21 مارس 2019 المتعلق بتنظيم وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 19 لسنة 2020 المؤرخ في 27 فيفري 2020 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،
وعلى الأمر الرئاسي عدد 68 لسنة 2020 المؤرخ في 15 جويلية 2020 المتعلق بقبول استقالة رئيس الحكومة،

وعلى رأي اللجنة الوطنية الاستشارية المكلفة بتسوية وضعية المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية المضمن بمحضر جلساتها المنعقدة بتاريخ 19 سبتمبر 2019،

وعلى رأي اللجنة الجهوية الاستشارية المكلفة بتسوية وضعية المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية بولاية منوبة المضمن بمحاضر جلساتها المنعقدة بتاريخ 7 ديسمبر 2016 و17 جانفي و27 أفريل و30 نوفمبر 2018 و2 ماي 2019،

وعلى رأي اللجنة الجهوية الاستشارية المكلفة بتسوية وضعية المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية بولاية أريانة المضمن بمحضر جلساتها المنعقدة بتاريخ 22 جوان 2018،

وعلى رأي اللجنة الجهوية الاستشارية المكلفة بتسوية وضعية المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية بولاية جندوبة المضمن بمحضر جلساتها المنعقدة بتاريخ 21 ماي 2019،

وبعد مداولة مجلس الوزراء.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه:

الفصل الأول - تتم المصادقة على القائمة الملحقة بهذا الأمر الحكومي والمتعلقة بالمعنيين بتسوية وضعية عقارات دولية فلاحية كائنة بولايات منوبة وأريانة وجندوبة عن طريق البيع بالمراكنة وعلى أثمان تلك العقارات.

الفصل 2 - وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 21 أوت 2020.

رئيس الحكومة

إلياس الفخفاخ

أمر حكومي عدد 641 لسنة 2020 مؤرخ في 21 أوت 2020 يتعلق بالمصادقة على قائمة المعنيين بتسوية وضعية عقارات دولية فلاحية كائنة بولايات منوبة وأريانة وجندوبة عن طريق البيع بالمراكنة وعلى أثمان تلك العقارات.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية ووزير الفلاحة والصيد البحري والموارد المائية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 44 لسنة 1992 المؤرخ في 4 ماي 1992 المتعلق بنقل بعض صلاحيات وزير المالية والفلاحة إلى الوزير المكلف بأملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى القانون عدد 21 لسنة 1995 المؤرخ في 13 فيفري 1995 المتعلق بالعقارات الدولية الفلاحية وخاصة الفصول 17 و18 و19 منه وعلى جميع النصوص التي نقحته وتممته،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة،

وعلى الأمر عدد 1017 لسنة 2011 المؤرخ في 21 جويلية 2011 المتعلق بضبط مشمولات وتنظيم الإدارات الجهوية لأملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر الحكومي عدد 1870 لسنة 2015 المؤرخ في 20 نوفمبر 2015 المتعلق بضبط تركيبة اللجنة الوطنية الاستشارية واللجان الجهوية الاستشارية المكلفة بتسوية وضعية المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية ومشمولاتها وطرق سير عملها،

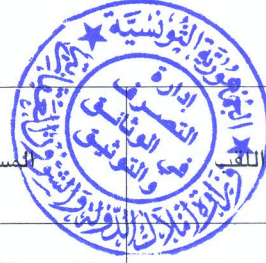
وعلى الأمر الحكومي عدد 167 لسنة 2018 المؤرخ في 13 فيفري 2018 المتعلق بإحداث وحدة تصرف حسب الأهداف بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية لإنجاز ومتابعة الملفات المتعلقة بتسوية وضعيات المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية وضبط تنظيمها وطرق سيرها،

قائمة المعنيين بتسوية وضعية عقارات دولية فلاحية كائنة بولايات منوبة وأريانة وجندوبة

عن طريق البيع بالمراكنة وعلى أثمان تلك العقارات



العدد الرتبي	المساحة	عدد القطعة حسب (OTC)	عدد الرسم العقاري	الموقع	الثلث الواجب دفعه بالدينار
1	محمد بن التركي عويني الهادي بن عبد الله العويني	60 ص 78 آر 06 هك	452 453	منوبة (الجديدة)	57002,400
2	ورثة محمد بن فرحات المزوغ	90 ص 53 آر 05 هك	58	منوبة (المرناقية)	24868,120
3	ورثة المكى بن البشير ابراهيم	70 ص 00 آر 03 هك	02 67 (5)	منوبة (وادي الليل)	خالص قبل سنة 1995
4	ورثة محمد بن سالم الجلاصي	00 ص 24 آر 13 هك	07	منوبة (برج العامري)	7864,288
5	ورثة عزيز بن حميده الهمامي	00 ص 52 آر 13 هك	08	منوبة (برج العامري)	8030,602
6	ورثة خليفة بن بوقرة بن عمارة الجبالي	30 ص 95 آر 04 هك	46	منوبة (المرناقية)	20665,175
7	ورثة الدهماني بن صالح بن الزايدي الجلاصي	00 ص 41 آر 15 هك	10	منوبة (برج العامري)	8955,231
8	ورثة محمد صالح بن محمد خزامي	87 ص 18 آر 23 هك	04	منوبة (برج العامري)	14175,288
9	الهادي بن حسن بن الحاج عمار شندول (فني فلاح)	00 ص 40 آر 09 هك	10 18 20 22 (جزء)	منوبة (الجديدة)	23808,139
10	ورثة حمده بن محمد البوسالمي	00 ص 91 آر 06 هك	02	أريانة (سيدي ثابت)	11570,360
11	الحبيب بن المكى بن محمد الرحيبي وورثة أخويه حسن والهادي	01 ص 01 آر 08 هك	14	أريانة (سيدي ثابت)	25231,815
12	بوجمعة بن علي الخفاجي	36 ص 13 آر 03 هك	22, 23, 24, 25, 26, 27, 28, 31, 32, 34, 36, 53, 54, 55, 56, 57	أريانة (سيدي ثابت)	4496,968



العدد الرتبي	الإسم واللقب	المساحة	عدد القطعة حسب (OTC)	عدد الرسم العقاري	الموقع	الثلث الواجب دفعه بالدينار
13	ورثة عمار بن فرح فضلي	10 ص 21 آر 05 هك	07	2982 منوبة	أريانة (سيدي ثابت)	9115,832
14	ورثة الحطاب بن محمد الطرودي	10 ص 68 آر 04 هك	08	83284 أريانة	أريانة (سيدي ثابت)	5351,496
15	ورثة الحسين بن الصادق بنمصطفى	00 ص 21 آر 12 هك	71	31808 أريانة	أريانة (قلعة الأندلس)	5013,499
16	ورثة علي بن الكيلاني بن الحاج محمد	00 ص 66 آر 10 هك	72	31808 أريانة	أريانة (قلعة الأندلس)	4499,907
17	ورثة عمار بن محمد رهيط	00 ص 73 آر 09 هك	75	31808 أريانة	أريانة (قلعة الأندلس)	4107,326
18	ورثة مبارك بن محمد العيساوي	00 ص 13 آر 08 هك	76	31808 أريانة	أريانة (قلعة الأندلس)	3431,918
19	ورثة فرح بن حمده بن سالم	00 ص 33 آر 12 هك	70	31808 أريانة	أريانة (قلعة الأندلس)	5204,864
20	علي بن محمد غربي	00 ص 96 آر 06 هك	28(7)	31808 أريانة	أريانة (قلعة الأندلس)	3776,658
21	ورثة التهامي بن بوزينة جويني	60 ص 96 آر 18 هك	11(7, 3, 6) 13	7113 جندوبة	جندوبة (جندوبة الشمالية)	9957,150



وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

أمر حكومي عدد 857 لسنة 2020 مؤرخ في 11 نوفمبر 2020 يتعلق بالمصادقة على قائمة المعنيين بتسوية وضعية عقارات دولية فلاحية كائنة بولايتي توزر والمهدية عن طريق البيع بالمراكنة وعلى أثمان تلك العقارات،
إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزيرة أملاك الدولة والشؤون العقارية ووزيرة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 4 لسنة 1992 المؤرخ في 4 ماي 1992 المتعلق بنقل بعض صلاحيات وزيري المالية و الفلاحة إلى الوزير المكلف بأملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى القانون عدد 21 لسنة 1995 المؤرخ في 13 فيفري 1995 المتعلق بالعقارات الدولية الفلاحية وخاصة الفصول 17 و18 و19 منه وعلى جميع النصوص التي نقحته وتممته،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة،

وعلى الأمر عدد 1017 لسنة 2011 المؤرخ في 21 جويلية 2011 المتعلق بضبط مشمولات وتنظيم الإدارات الجهوية لأملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر الحكومي عدد 1870 لسنة 2015 المؤرخ في 20 نوفمبر 2015 المتعلق بضبط تركيبة اللجنة الوطنية الاستشارية واللجان الجهوية الاستشارية المكلفة بتسوية وضعية المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية ومشمولاتها وطرق سير عملها،

وعلى الأمر الحكومي عدد 167 لسنة 2018 المؤرخ في 13 فيفري 2018 المتعلق بإحداث وحدة تصرف حسب الأهداف بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية لإنجاز ومتابعة الملفات المتعلقة بتسوية وضعيات المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية وضبط تنظيمها وطرق سيرها.

وعلى الأمر الحكومي عدد 357 لسنة 2019 المؤرخ في 21 مارس 2019 المتعلق بتنظيم وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية، وعلى الأمر الرئاسي عدد 84 لسنة 2020 المؤرخ في 2 سبتمبر 2020 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة و أعضائها، وعلى رأي اللجنة الوطنية الاستشارية المكلفة بتسوية وضعية المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية المضمن بمحضر جلستها المنعقدة بتاريخ 16 جويلية 2019،

وعلى رأي اللجنة الجهوية الاستشارية المكلفة بتسوية وضعية المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية بولاية توزر المضمن بمحضر جلستها المنعقدتين بتاريخ 19 جويلية 2017 و 22 أكتوبر 2018،

وعلى رأي اللجنة الجهوية الاستشارية المكلفة بتسوية وضعية المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية بولاية المهدية المضمن بمحضر جلستها المنعقدة بتاريخ 9 أكتوبر 2018، وبعد مداولة مجلس الوزراء.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه :

الفصل الأول . تمت المصادقة على القائمة الملحقة بهذا الأمر الحكومي والمتعلقة بالمعنيين بتسوية وضعية عقارات دولية فلاحية كائنة بولايتي توزر والمهدية عن طريق البيع بالمراكنة وعلى أثمان تلك العقارات.

الفصل 2 . وزيرة أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلفة بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية. تونس في 11 نوفمبر 2020.

رئيس الحكومة
هشام مشيشي



قائمة المعنيين بتسوية وصفا عقارات دولية فلاحية كائنة بولاية توزر والمهدية عن طريق البيع بالمراكنة
وعلى أثمان تلك العقارات



العدد الرتبي	الاسم واللقب	المساحة	عدد القطعة حسب (OTC) أو عدد المقسم الإداري	عدد الرسم العقاري	الموقع	التمن الواجب دفعه بالدينار
1	صالح بن محمد شوشان الفضيلي	00 ص 00 آر 01 هك	205	عقار غير مسجل	توزر (حزوة)	844.260
2	بلقاسم بن نصر بن خليفة بن الحاج	00 ص 00 آر 01 هك	167	عقار غير مسجل	توزر (حزوة)	844.260
3	إبراهيم بن حمد بن محمد بنصر	00 ص 00 آر 01 هك	243	عقار غير مسجل	توزر (حزوة)	804.057
4	محمد بن خليفه بن احمد بنسعيد	00 ص 00 آر 01 هك	244	عقار غير مسجل	توزر (حزوة)	804.057
5	مسعود بن صالح بن محمد الثامري	00 ص 00 آر 01 هك	249	عقار غير مسجل	توزر (حزوة)	804.057
6	ورثة علي بن سالم بنسالم	00 ص 00 آر 01 هك	223	عقار غير مسجل	توزر (حزوة)	844.260
7	ورثة احمد بن إبراهيم بن محمد الثامري	00 ص 00 آر 01 هك	276	عقار غير مسجل	توزر (حزوة)	844.260
8	بلقاسم بن مبروك بن محمد فريجة	00 ص 00 آر 01 هك	277	عقار غير مسجل	توزر (حزوة)	804.057
9	احمد بن مسعود بن احمد بنسعيد	00 ص 00 آر 01 هك	225	عقار غير مسجل	توزر (حزوة)	275.210
10	عمار بن مسعود بن احمد بنسعيد	00 ص 00 آر 01 هك	309	عقار غير مسجل	توزر (حزوة)	661.500
11	حمد بن الخليل بن مسعود بنمسعود	00 ص 00 آر 01 هك	7	عقار غير مسجل	توزر (حزوة)	638.140
12	منصور بن سالم بن منصور بنحمد	00 ص 00 آر 01 هك	3	عقار غير مسجل	توزر (حزوة)	638.140
13	مسعود بن علي بن منصور بن بلقاسم الفضيلي	00 ص 00 آر 01 هك	93	عقار غير مسجل	توزر (حزوة)	844.260
14	المختار بن بلقاسم بن سالم مصباح	00 ص 00 آر 01 هك	218	عقار غير مسجل	توزر (حزوة)	844.260
15	فرح بن محمد بن احمد بن سعيد	00 ص 00 آر 01 هك	188	عقار غير مسجل	توزر (حزوة)	844.260
16	ورثة الصيد بن معط الله بنبلقاسم بنمعط الله	00 ص 00 آر 01 هك	192	عقار غير مسجل	توزر (حزوة)	844.260



العدد الرتبي	الاسم والتلقب المساحة	عدد القطعة حسب (OTC) أو عدد المقسم الإداري	عدد الرسم العقاري	الموقع	الثلث الواجب دفعه بالدينار
17	محمد بن ثامر بن بلقاسم ثامر	00 ص 00 آر 01 هك	281	توزر (حزوة)	804.057
18	حسن بن بلقاسم بن عبد الله حنيشي	00 ص 00 آر 02 هك	5	توزر (نفطة)	1102.500
19	محمد الهادي بن محمد بن عثمان حمادي	00 ص 00 آر 02 هك	103	توزر (نفطة)	1102.500
20	زهور بن عبد الحميد بن ابراهيم اسكندر	00 ص 00 آر 02 هك	45	توزر (نفطة)	1102.500
21	جلول بن محمد بن بلقاسم بن عثمان بالضياف	00 ص 50 آر 00 هك	النصف من : 45	توزر (دقاش)	44.896
22	بلقاسم بن جلول بن محمد الصغير بالضياف	00 ص 50 آر 00 هك	النصف من : 45	توزر (دقاش)	44.896
23	خالد بن سلطان بنسلطان ومحمد رضى ومحمد الناصر ابنا محمود الشريف	56 ص 30 آر 02 هك	-	توزر (توزر)	802.914
24	ورثة الجيلاني بن على بن أحمد مصباح	73 ص 52 آر 04 هك	24	المهدية أولاد (الشامخ)	3327.565
25	ورثة محمد بن رحومة بن الحاج بلقاسم معتوق باستثناء المنصف والزينة	78 ص 25 آر 11 هك	23	المهدية (هبيرة)	8274.483
26	خليفه بن احمد بن خليفه الاحيو	06 ص 05 آر 06 هك	77	المهدية (هبيرة)	739.588
27	ملوكه بنت حسن بن احمد ليحيو	70 ص 64 آر 06 هك	71 76 80	المهدية (هبيرة)	822.246
28	ورثة الطيف بن حمد بن أحمد بن محمد كرعود العايب باستثناء زينه بنت لطيف كرعود	97 ص 17 آر 06 هك	70 72	المهدية (هبيرة)	856.476
29	على بن محمد بن عمر بن علي	95 ص 25 آر 04 هك	21 (جزء)	المهدية (السواسي)	1498.390
30	نور الدين بن الحسين بن قظوم بن محمد	95 ص 25 آر 04 هك	21 (جزء)	المهدية (السواسي)	1498.390

أمر حكومي عدد 858 لسنة 2020 مؤرخ في 11 نوفمبر 2020 يتعلق بالمصادقة على قائمة المعنيين بتسوية وضعية عقارات دولية فلاحية كائنة بولايات صفاقس وزغوان وبنزرت وقفصة عن طريق البيع بالمراكنة وعلى أثمان تلك العقارات.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزيرة أملاك الدولة والشؤون العقارية ووزيرة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 44 لسنة 1992 المؤرخ في 4 ماي 1992 المتعلق بنقل بعض صلاحيات وزير المالية والفلاحة إلى الوزير المكلف بأملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى القانون عدد 21 لسنة 1995 المؤرخ في 13 فيفري 1995 المتعلق بالعقارات الدولية الفلاحية وخاصة الفصول 17 و18 و19 منه وعلى جميع النصوص التي نقحته وتممته،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة،

وعلى الأمر عدد 1017 لسنة 2011 المؤرخ في 21 جويلية 2011 المتعلق بضبط مشمولات وتنظيم الإدارات الجهوية لأملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر الحكومي عدد 1870 لسنة 2015 المؤرخ في 20 نوفمبر 2015 المتعلق بضبط تركيبة اللجنة الوطنية الاستشارية واللجان الجهوية الاستشارية المكلفة بتسوية وضعية المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية ومشمولاتها وطرق سير عملها،

وعلى الأمر الحكومي عدد 167 لسنة 2018 المؤرخ في 13 فيفري 2018 المتعلق بإحداث وحدة تصرف حسب الأهداف بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية لإنجاز ومتابعة الملفات المتعلقة بتسوية وضعيات المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية وضبط تنظيمها وطرق سيرها،

وعلى الأمر الحكومي عدد 357 لسنة 2019 المؤرخ في 21 مارس 2019 المتعلق بتنظيم وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 84 لسنة 2020 المؤرخ في 2 سبتمبر 2020 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى رأي اللجنة الوطنية الاستشارية المكلفة بتسوية وضعية المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية المضمن بمحضر جلساتها المنعقدة بتاريخ 10 أكتوبر 2019،

وعلى رأي اللجنة الجهوية الاستشارية المكلفة بتسوية وضعية المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية بولاية صفاقس المضمن بمحضر جلساتها المنعقدة بتاريخ 10 ماي 2017،

وعلى رأي اللجنة الجهوية الاستشارية المكلفة بتسوية وضعية المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية بولاية زغوان المضمن بمحضر جلساتها المنعقدة بتاريخ 15 فيفري 2017،

وعلى رأي اللجنة الجهوية الاستشارية المكلفة بتسوية وضعية المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية بولاية بنزرت المضمن بمحضر جلساتها المنعقدتين بتاريخ 8 نوفمبر 2016 و27 ديسمبر 2016،

وعلى رأي اللجنة الجهوية الاستشارية المكلفة بتسوية وضعية المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية بولاية قفصة المضمن بمحاضر جلساتها المنعقدة بتاريخ 28 نوفمبر 2018 و17 جوان 2019 و5 أوت 2019،

وبعد مداولة مجلس الوزراء.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه :

الفصل الأول - تمت المصادقة على القائمة الملحقة بهذا الأمر الحكومي والمتعلقة بالمعنيين بتسوية وضعية عقارات دولية فلاحية كائنة بولايات صفاقس وزغوان وبنزرت وقفصة عن طريق البيع بالمراكنة وعلى أثمان تلك العقارات.

الفصل 2 - وزيرة أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلفة بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 11 نوفمبر 2020.

رئيس الحكومة

هشام مشيشي



قائمة المعنيين بتسوية وضعية عقارات دولية فلاحية كائنة بولايات صفاقس وزغوان وبنزرت وقفصة
عن طريق البيع بالمراكنة وأثمان تلك العقارات



الرقم	الاسم واللقب	المساحة	عدد القطعة حسب (OTC)	عدد الرسم العقاري	الموقع	التمن الواجب دفعه بالدينار
1	مفتاح بن أحمد الحزامي	37 ص 84 آر 03 هك	753 (جزء) 891 (جزء)	75503 صفاقس	صفاقس (منزل شاكر)	1703,668
2	إبراهيم بن أحمد الحزامي	13 ص 83 آر 06 هك	753 (جزء) 891 (جزء)	75503 صفاقس	صفاقس (منزل شاكر)	3027,882
3	ورثة محمد الصالح بن العكرمي بن إبراهيم	00 ص 95 آر 11 هك	722	127 زغوان	زغوان (الناظور)	4802,641
4	ورثة الشاذلي بن عمر بن علي بن الصغير بوحنش	90 ص 30 آر 07 هك	1 26	52214 بنزرت	بنزرت (لزدين)	14601,367
5	ورثة عبد المجيد بن صالح الجبالي	90 ص 08 آر 06 هك	88 26	52307 بنزرت	بنزرت (لزدين)	16538,465
6	محمد بن المبروك بن علي مرزوقي	01 ص 59 آر 01 هك	G 112	غير مسجل	قفصة (الرديف)	1908,120
7	سعد بن عمر بن صالح العقور	14 ص 42 آر 01 هك	G 127	غير مسجل	قفصة (الرديف)	1705,680
8	محمد بن الهاشمي بن صالح طبابي	20 ص 63 آر 01 هك	G 139	غير مسجل	قفصة (الرديف)	1958,400
9	عمارة بن عمار بن الأخضر الأنماس	02 ص 46 آر 01 هك	G 16	غير مسجل	قفصة (الرديف)	1752,240
10	علي الناصر بن عمر بن صالح عبيدي	78 ص 38 آر 01 هك	G 55	غير مسجل	قفصة (الرديف)	1387,800
11	حسين بن الجموعي مرزوقي	34 ص 41 آر 01 هك	G 54	غير مسجل	قفصة (الرديف)	1696,080
12	عبد الجليل بن النوري بن علي بالخيري	62 ص 86 آر 01 هك	G 56	غير مسجل	قفصة (الرديف)	2239,440
13	مصطفى بن محمد بن بنضياف رحيلي	99 ص 38 آر 01 هك	G 77	غير مسجل	قفصة (الرديف)	1389,900
14	عثمان بن إبراهيم بن بلقاسم خليفي	34 ص 45 آر 01 هك	G 106	غير مسجل	قفصة (الرديف)	1744,080
15	أحمد الصالح بن عثمان بن دربال رحيلي	48 ص 51 آر 01 هك	G 74	غير مسجل	قفصة (الرديف)	1817,760

العدد الترتبي	الاسم واللقب	المساحة	عدد القطعة حسب (OTC)	عدد الرسم العقاري	الموقع	التمن الواجب دفعه بالدينار
16	الأخضر بن إبراهيم بن سلطان طبابي	01 ص 47 آر 01 هـك	G 110	غير مسجل	قفصة (الرديف)	1470,100
17	كمال بن النوي بن دربال ارحيلي	49 ص 48 آر 01 هـك	G 97	غير مسجل	قفصة (الرديف)	1781,880
18	عبد المجيد بن النوي بن مسعود محجوبي	29 ص 44 آر 01 هـك	G 100	غير مسجل	قفصة (الرديف)	1731,480
19	محمد بن ابراهيم بن محمد بن فرح سويلمي	35 ص 45 آر 01 هـك	G 99	غير مسجل	قفصة (الرديف)	1744,200
20	محمد بن علي بن محمد مرزوقي	36 ص 45 آر 01 هـك	G 71	غير مسجل	قفصة (الرديف)	1744,320
21	محمد بن عبد القادر بن محمد رحيلي	80 ص 58 آر 01 هـك	G 33	غير مسجل	قفصة (الرديف)	1588,000
22	ابراهيم بن عبد الله بن أحمد بن ابراهيم	55 ص 45 آر 01 هـك	G 36	غير مسجل	قفصة (الرديف)	1746,600
23	عبد الله بن محمد بن محمد طبابي	88 آر 37 ص 01 هـك	G 80	غير مسجل	قفصة (الرديف)	1654,560
24	الزين بن التيجاني بن سعد بلخيري	92 ص 41 آر 01 هـك	G 79	غير مسجل	قفصة (الرديف)	1703,040
25	عبد الحميد بن ابراهيم بلخيري	41 ص 38 آر 01 هـك	G 81	غير مسجل	قفصة (الرديف)	1660,920
26	محمد الحسين بن جلول بن بوعلاق رحيلي	12 ص 53 آر 01 هـك	G 41	غير مسجل	قفصة (الرديف)	1837,440
27	صالح بن حسناوي بن علي الطبابي	81 ص 57 آر 01 هـك	G 70	غير مسجل	قفصة (الرديف)	1893,720
28	صالح بن ابراهيم بن أحمد طبابي	89 ص 98 آر 01 هـك	G 84	غير مسجل	قفصة (الرديف)	2386,680
29	عثمان بن عماره بن عثمان طبابي	23 ص 56 آر 01 هـك	G 94	غير مسجل	قفصة (الرديف)	1874,760
30	محمد الحامي بن اشريط بن ابراهيم اصويلحي	20 ص 68 آر 01 هـك	G 93	غير مسجل	قفصة (الرديف)	2018,400
31	صالح بن الطبيب بن أحمد بلخير	00 ص 95 آر 01 هـك	G 86	غير مسجل	قفصة (الرديف)	2340,000





وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

أمر حكومي عدد 1068 لسنة 2020 مؤرخ في 17 ديسمبر 2020 يتعلق بالمصادقة على قائمة المعنيين بتسوية وضعية عقارات دولية فلاحية كائنة بولايات أريانة ومنوبة وبن عروس وصفاقس وجندوبة وزغوان وبنزرت عن طريق البيع بالمرائنة وعلى أثمان تلك العقارات.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزيرة أملاك الدولة والشؤون العقارية ووزيرة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 44 لسنة 1992 المؤرخ في 4 ماي 1992 المتعلق بنقل بعض صلاحيات وزير المالية والفلاحة إلى الوزير المكلف بأملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى القانون عدد 21 لسنة 1995 المؤرخ في 13 فيفري 1995 المتعلق بالعقارات الدولية الفلاحية وخاصة الفصول 17 و18 و19 منه وعلى جميع النصوص التي نقحته وتممته،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة،

وعلى الأمر عدد 1017 لسنة 2011 المؤرخ في 21 جويلية 2011 المتعلق بضبط مشمولات وتنظيم الإدارات الجهوية لأملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر الحكومي عدد 1870 لسنة 2015 المؤرخ في 20 نوفمبر 2015 المتعلق بضبط تركيبة اللجنة الوطنية الاستشارية واللجان الجهوية الاستشارية المكلفة بتسوية وضعية المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية ومشمولاتها وطرق سير عملها،

وعلى الأمر الحكومي عدد 167 لسنة 2018 المؤرخ في 13 فيفري 2018 المتعلق بإحداث وحدة تصرف حسب الأهداف بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية لإنجاز ومتابعة الملفات المتعلقة بتسوية وضعيات المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية وضبط تنظيمها وطرق سيرها،

وعلى الأمر الحكومي عدد 357 لسنة 2019 المؤرخ في 21 مارس 2019 المتعلق بتنظيم وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 84 لسنة 2020 المؤرخ في 2 سبتمبر 2020 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى رأي اللجنة الوطنية الاستشارية المكلفة بتسوية وضعية المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية المضمن بمحضري جلسيتها المنعقدتين بتاريخ 20 ماي 2020 و 11 جوان 2020،

وعلى رأي اللجنة الجهوية الاستشارية المكلفة بتسوية وضعية المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية بولاية أريانة المضمن بمحضري جلسيتها المنعقدتين بتاريخ 5 مارس و 4 جويلية 2019،

وعلى رأي اللجنة الجهوية الاستشارية المكلفة بتسوية وضعية المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية بولاية منوبة المضمن بمحضري جلسيتها المنعقدتين بتاريخ 17 جانفي و 30 نوفمبر 2018،

وعلى رأي اللجنة الجهوية الاستشارية المكلفة بتسوية وضعية المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية بولاية بن عروس المضمن بمحضر جلسيتها المنعقدة بتاريخ 26 أفريل 2017،

وعلى رأي اللجنة الجهوية الاستشارية المكلفة بتسوية وضعية المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية بولاية صفاقس المضمن بمحاضر جلساتها المنعقدة بتاريخ 1 فيفري و 27 أفريل و 10 ماي 2017،

وعلى رأي اللجنة الجهوية الاستشارية المكلفة بتسوية وضعية المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية بولاية جندوبة المضمن بمحضر جلسيتها المنعقدة بتاريخ 5 جوان 2017،

وعلى رأي اللجنة الجهوية الاستشارية المكلفة بتسوية وضعية المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية بولاية زغوان المضمن بمحضر جلسيتها المنعقدة بتاريخ 20 ديسمبر 2016،

وعلى رأي اللجنة الجهوية الاستشارية المكلفة بتسوية وضعية المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية بولاية بنزرت المضمن بمحضر جلسيتها المنعقدة بتاريخ 8 نوفمبر 2017،

وبعد مداولة مجلس الوزراء.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه :

الفصل الأول - تمت المصادقة على القائمة الملحقة بهذا الأمر الحكومي والمتعلقة بالمعنيين بتسوية وضعية عقارات دولية فلاحية كائنة بولايات أريانة ومنوبة وبن عروس وصفاقس وجندوبة وزغوان وبنزرت عن طريق البيع بالمراكنة وعلى أثمان تلك العقارات.

الفصل 2 - وزيرة أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلفة بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 17 ديسمبر 2020.

رئيس الحكومة

هشام مشيشي





العدد الترتبي	الاسم واللقب	المساحة	عدد القطعة حسب (OTC)	عدد الرسم العقاري	الموقع	التمن الواجب دفعه بالدينار
1	ورثة صالح بن بريشني بن عمر اسماعلي	25 ص 68 آر 02 هك	302 (جزء)	31819/25597 أريانة	أريانة (سيدي ثابت)	4372.820
2	صالح بن يوسف بن النوري	40 ص 50 آر 05 هك	12	6213 منوبة	أريانة (سيدي ثابت)	50033.655
3	ورثة بلقاسم بن أحمد بن حامد	00 ص 52 آر 11 هك	1303 (جزء) 15 (3) (جزء)	31819 أريانة 44126 تونس	أريانة (سيدي ثابت)	4770.692
4	ورثة محمد شهر محمد الطيب بن محمد الصغير	50 ص 67 آر 08 هك	16	6169/84141 منوبة	أريانة (سيدي ثابت)	76513.500
5	حموده بن عمر بن بلال العبيدي	00 ص 39 آر 07 هك	8	11083 منوبة	منوبة (الجديدة)	18717.250
6	ورثة حسن بن الطيب بن ساسي الحبيبي	80 ص 28 آر 05 هك	670	2332 منوبة	منوبة (المرناقية)	23741.221
7	ورثة عمر بن خليفة العويني	10 ص 61 آر 04 هك	70	11723/614 أريانة	منوبة (وادي الليل)	1807.571
8	حسن بن صالح الطرابلسي	80 ص 86 آر 05 هك	8 22	7444/89010 منوبة 20836 منوبة	منوبة (طبرية)	9908.238
9	ورثة محمد بن صالح العويني	50 ص 29 آر 05 هك	1	16163 منوبة	منوبة (البطان)	8255.943
10	ورثة علالة بن محمد فضيل	10 ص 84 آر 03 هك	20	21124 منوبة	منوبة (برج العامري)	32057.298
11	علي بن يوسف بن خليفة الوسلاطي	00 ص 27 آر 03 هك	32	16157 منوبة	منوبة (برج العامري)	30796.500
12	ورثة الطاهر بن الشايب بن العربي الهمامي	00 ص 65 آر 04 هك	34 37	16148 منوبة	منوبة (برج العامري)	43942.500
13	عبد العزيز بن الحيلاي بن صالح دريدي	00 ص 37 آر 11 هك	4 15	6386 منوبة 19507 منوبة	منوبة (برج العامري)	8410.749
14	ورثة إبراهيم بن صالح الحمدي	43 ص 29 آر 31 هك	8 (جزء)	50480 بن عروس	بن عروس (مرناق)	3049.476
15	محمود بن بلقاسم القادري	06 ص 38 آر 21 هك	680 (جزء)	75503 صفاقس	صفاقس (منزل شاكر)	12449.040
16	كمال بن الحسين بوعزيز	17 ص 86 آر 20 هك	73 (جزء)	75503 صفاقس	صفاقس (منزل شاكر)	12360.392

العدد الرتبي	الاسم واللقب	المساحة	عدد القطعة حسب (OTC)	عدد الرسم العقاري	الموقع	التمن الواجب دفعه بالدينار
17	ورثة منصور بن سالم جوارنه	47 ص 78 آر 16 هـ	1016 (جزء) 640 (جزء)	75503 صفاقس	صفاقس (منزل شاكر)	12484.498
18	الهاشمي بن محمد الأشهب	75 ص 08 آر 20 هـ	73 (جزء)	75503 صفاقس	صفاقس (منزل شاكر)	12936.560
19	ورثة علي بن محمد الشرودي	00 ص 48 آر 16 هـ	569 (جزء) 464 (جزء)	75503 صفاقس	صفاقس (منزل شاكر)	11483.698
20	عبد العزيز بن الحاج محمد بوعتور	76 ص 06 آر 01 هـ	27 (جزء)	50868 صفاقس	صفاقس (منزل شاكر)	خالص قبل سنة 1995
21	ورثة كريم بن محمد الفتوي	80 ص 47 آر 03 هـ	132 (8)	12670 صفاقس	صفاقس (منزل شاكر)	333.130
22	ورثة إبراهيم بن عبد الله السعداوي	92 ص 09 آر 20 هـ	35 (جزء) 20 (جزء)	44468 صفاقس	صفاقس (منزل شاكر)	2586.118
23	ورثة أحمد بن علي الصعداوي	00 ص 05 آر 20 هـ	839 (1)	42827 صفاقس	صفاقس (منزل شاكر)	1920.432
24	صالح بن الحبيب بلطي (فني فلاحي)	00 ص 10 آر 11 هـ	---	11703 جندوبة	جندوبة (العزيمة)	29137.500
25	عبد القادر بن عمر نؤارة (فني فلاحي)	57 ص 39 آر 72 هـ	442 (جزء) 14 (جزء) 2	5521 زغوان 3151 سليانة	زغوان (الفحص)	42777.635
26	ورثة الفيتوري بن شعيان الحبيبي	60 ص 08 آر 39 هـ	192 (1) 100 (1) جزء 62 61 55 83	6685 زغوان	زغوان (بئر مشاركة)	22304.697
27	ورثة علي بن محمد الجميعي	97 ص 18 آر 10 هـ	78	131494	بنزرت (أوتيك)	9673.710
28	ورثة عمار بن حسين النفزي	80 ص 26 آر 08 هـ	40	131494	بنزرت (أوتيك)	9822.045
29	ورثة الكيلاني بن صالح النفزي	00 ص 42 آر 03 هـ	51 43	23724 بنزرت	بنزرت (أوتيك)	4062.820
30	ورثة يوسف بن عثمان الماجري	18 ص 89 آر 08 هـ	168 167	14996 بنزرت	بنزرت (أوتيك)	8337.908
31	محمد بن الكيلاني الطرودي	48 ص 88 آر 04 هـ	164 163	23093 بنزرت	بنزرت (أوتيك)	4462.745
32	ورثة محمود بن محجوب الدلاجي	71 ص 33 آر 05 هـ	152 153 154 155	23015 بنزرت	بنزرت (أوتيك)	6027.466
33	محمد بن الهادي بوترعة	34 ص 96 آر 03 هـ	11	23724 بنزرت	بنزرت (أوتيك)	4466.665
34	ورثة يوسف بن عمار بن محمد الدلاجي	00 ص 14 آر 16 هـ				9586.830





7- ضبط قيمة خاصة بالبيع بالمراكنة
للعقارات الدولية الفلاحية المعروفة
بأراضي السيلين والأراضي الراجعة
للدولة من تصفية الأحباس العامة وأحباس
الزوايا للحائزين لها.



الصفحة بالكتاب	الموضوع
88	ضبط قيمة خاصة بالبيع بالمراكنة للعقارات الدولية الفلاحية المعروفة بأراضي السيلين والأراضي الراجعة للدولة من تصفية الاحباس العامة واحباس الزوايا للحائزين لها .

وعلى الأمر الحكومي عدد 357 لسنة 2019 المؤرخ في 21 مارس 2019 المتعلق بتنظيم وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 19 لسنة 2020 المؤرخ في 27 فيفري 2020 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 68 لسنة 2020 المؤرخ في 15 جويلية 2020 المتعلق بقبول استقالة رئيس الحكومة،

وعلى رأي وزير المالية،

وعلى رأي المحكمة الإدارية،

وبعد مداولة مجلس الوزراء.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه:

الفصل الأول - عملا بمقتضيات الفصل 17 من القانون عدد 21 لسنة 1995 المؤرخ في 13 فيفري 1995 المتعلق بالعقارات الدولية الفلاحية المشار إليه أعلاه، حدد ثمن بيع العقارات الدولية الفلاحية المعروفة بأراضي السيليين والأراضي الراجعة للدولة من تصفية الأحباس العامة وأحباس الزوايا للحائزين لها من أبناء المحبس أو غيرهم ممن يستغلونها عن حسن نية بقيمة اثنين وثلاثين دينار (32,000د) للهكتار الواحد.

الفصل 2 - وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية ووزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري مكلفان، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 26 أوت 2020.

رئيس الحكومة

إلياس الفخفاخ

أمر حكومي عدد 642 لسنة 2020 مؤرخ في 26 أوت 2020 يتعلق بضبط قيمة خاصة بالبيع بالمراكنة للعقارات الدولية الفلاحية المعروفة بأراضي السيليين والأراضي الراجعة للدولة من تصفية الأحباس العامة وأحباس الزوايا للحائزين لها من أبناء المحبس أو غيرهم ممن يستغلونها عن حسن نية.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على الدستور وخاصة الفصلين 92 و94 منه،

وعلى الأمر العلي المؤرخ في 31 ماي 1956 المتعلق بتحمل الدولة لمصاريف جمعية الأوقاف التي لها صبغة دينية أو اجتماعية وتحويل مكاسب الأحباس العامة لملك الجانب وتصفية جمعية الأوقاف،

وعلى الأمر العلي المؤرخ في 18 جويلية 1957 المتعلق بإلغاء نظام الأحباس الخاصة والمشاركة وعلى جميع النصوص التي نقحته،

وعلى القانون عدد 44 لسنة 1992 المؤرخ في 4 ماي 1992 المتعلق بنقل بعض صلاحيات وزير المالية والفلاحة إلى الوزير المكلف بأملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى القانون عدد 21 لسنة 1995 المؤرخ في 13 فيفري 1995 المتعلق بالعقارات الدولية الفلاحية وخاصة الفصل 17 منه وعلى جميع النصوص التي نقحته وتممته،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة،

وعلى الأمر الحكومي عدد 1870 لسنة 2015 المؤرخ في 20 نوفمبر 2015 المتعلق بضبط تركيبة اللجنة الوطنية الاستشارية واللجان الجهوية الاستشارية المكلفة بتسوية وضعيات المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية ومشمولاتها وطرق سير عملها،

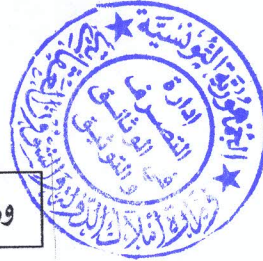
وعلى الأمر الحكومي عدد 167 لسنة 2018 المؤرخ في 13 فيفري 2018 المتعلق بإحداث وحدة تصرف حسب الأهداف بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية لإنجاز ومتابعة الملفات المتعلقة بتسوية وضعيات المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية وضبط تنظيمها وطرق سيرها،



8- المصادقة على دليل الإجراءات الخاص بتسوية
الوضعيات العقارية للتجمعات السكنية القديمة المقامة
على ملك الدولة الخاص.



الموضوع	الصفحة بالكتاب
المصادقة على دليل الإجراءات الخاص بتسوية الوضعيات العقارية للتجمعات السكنية القديمة المقامة على ملك الدولة الخاص.	91



وزارة أملك الدولة والشؤون العقارية

قرار من وزير أملك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 3 جوان 2020 يتعلق بالمصادقة على دليل الإجراءات الخاص بشسوية الوضعايات العقارية للتجمعات السكنية القديمة المقامة على ملك الدولة الخاص.

إن وزير أملك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة،

وعلى الأمر عدد 49 لسنة 1996 المؤرخ في 16 جانفي 1996 المتعلق بضبط محتوى مخططات تأهيل الإدارة وطريقة إعدادها وإنجازها ومتابعتها،

وعلى الأمر عدد 1017 لسنة 2011 المؤرخ في 21 جويلية 2011 المتعلق بضبط مشمولات وتنظيم الإدارات الجهوية لأملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر الحكومي عدد 504 لسنة 2018 المؤرخ في 7 جوان 2018 المتعلق بضبط صيغ وشروط تسوية وضعيات التجمعات السكنية القديمة المقامة على ملك الدولة الخاص كما تم تنقيحه بالأمر الحكومي عدد 172 لسنة 2019 المؤرخ في 19 فيفري 2019،

وعلى الأمر الحكومي عدد 505 لسنة 2018 المؤرخ في 7 جوان 2018 المتعلق بإحداث وحدة التصرف حسب الأهداف لإنجاز مشروع تسوية الوضعيات العقارية للتجمعات السكنية القديمة المقامة على ملك الدولة الخاص وضبط تنظيمها وطرق سيرها،

وعلى الأمر الحكومي عدد 357 لسنة 2019 المؤرخ في 21 مارس 2019 المتعلق بتنظيم وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 19 لسنة 2020 المؤرخ في 27 فيفري 2020 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى قرار وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية المؤرخ في 17 جوان 1996 المتعلق بضبط مخطط التأهيل الخاص بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية وإدارة الملكية العقارية،
وعلى دليل الإجراءات الخاص بتسوية الوضعيات العقارية للتجمعات السكنية القديمة المقامة على ملك الدولة الخاص.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - تتم المصادقة على دليل الإجراءات الخاص بتسوية الوضعيات العقارية للتجمعات السكنية القديمة المقامة على ملك الدولة الخاص.

الفصل 2 - جميع المصالح العمومية المعنية مكلفة بالعمل بما جاء بهذا الدليل.

الفصل 3 - وحدة التصرف حسب الأهداف لإنجاز مشروع تسوية الوضعيات العقارية للتجمعات السكنية القديمة المقامة على ملك الدولة الخاص مكلفة بتحيين هذا الدليل كلما اقتضى الأمر ذلك وفق نفس الصيغ والإجراءات.

الفصل 4 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 3 جوان 2020.

وزير أملاك الدولة والشؤون
العقارية

غازي الشواشي

اطلع عليه

رئيس الحكومة

إلياس الفخفاخ

تعريف الإمضاء : رئيس البلدية

د. ب. د. : 0330 9061

نسخة مطابقة : الرئيس المدير العام للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية



"تم إيداع هذا العدد من الرائد الرسمي للجمهورية التونسية بمقر ولاية تونس العاصمة يوم 6 جوان 2020"



9- تعيين أعضاء لجنة متابعة وتقييم

المهام الموكولة لوحدة التصرف حسب

الأهداف.



الموضوع	الصفحة بالكتاب
تعيين أعضاء لجنة متابعة وتقييم المهام الموكولة لوحدة التصرف حسب الأهداف.	95

وعلى الأمر الحكومي عدد 167 لسنة 2018 المؤرخ في 13 فيفري 2018 المتعلق بإحداث وحدة تصرف حسب الأهداف بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية لإنجاز ومتابعة الملفات المتعلقة بتسوية وضعيات المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية وضبط تنظيمها وطرق سيرها،

وعلى الأمر الحكومي عدد 357 لسنة 2019 المؤرخ في 21 مارس 2019 المتعلق بتنظيم وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر الحكومي عدد 642 لسنة 2020 المؤرخ في 26 أوت 2020 المتعلق بضبط قيمة خاصة بالبيع بالمراكنة للعقارات الدولية الفلاحية المعروفة بأراضي السيلين والأراضي الراجعة للدولة من تصفية الأحباس العامة وأحباس الزوايا للحائزين لها من أبناء المحبس أو غيرهم ممن يستغلونها عن حسن نية،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 84 لسنة 2020 المؤرخ في 2 سبتمبر 2020 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها.

قرر ما يلي:

الفصل الأول . تضبط تركيبة لجنة متابعة وتقييم المهام الموكولة لوحدة التصرف حسب الأهداف لإنجاز ومتابعة الملفات المتعلقة بتسوية وضعيات المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية وتقييمها، المحدثه بالفصل 6 من الأمر الحكومي عدد 167 لسنة 2018 المؤرخ في 13 فيفري 2018 كما يلي:

- السيدة وزيرة أملاك الدولة والشؤون العقارية أو من ينوبها : رئيس

أعضاء:

- السيد نعمان المجدوب : ممثل عن رئاسة الحكومة: عضو،
- السيدة منيرة الكلبوسي: ممثل عن وزارة الاقتصاد والمالية ودعم الاستثمار : عضو،

- السيد مختار علوي : ممثل عن وزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري : عضو،

- السيدة سامية غربية : ممثل عن وزارة التجهيز والإسكان والبنية التحتية : عضو.

ويمكن لرئيس اللجنة دعوة كل شخص يرى في مشاركته فائدة لأشغال اللجنة ويكون رأيه استشاريا.

الفصل 2 . تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها مرة كل ستة أشهر كما يمكن أن تجتمع كلما دعت الحاجة إلى ذلك ولا تكون مداولاتها قانونية إلا بحضور نصف أعضائها على الأقل. وفي صورة عدم توفر النصاب في الجلسة الأولى يعاد استدعاء الأعضاء لجلسة ثانية تعقد خمسة عشر يوما بعد تاريخ الجلسة الأولى وفي هذه الحالة تكون مداولات اللجنة قانونية مهما كان عدد الأعضاء الحاضرين. وتأخذ اللجنة قراراتها بأغلبية أصوات أعضائها الحاضرين وعند التساوي يرجح صوت الرئيس.



وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

قرار من رئيس الحكومة مؤرخ في 5 نوفمبر 2020 يتعلق بتعيين أعضاء لجنة متابعة وتقييم المهام الموكولة لوحدة التصرف حسب الأهداف لإنجاز ومتابعة الملفات المتعلقة بتسوية وضعيات المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزيرة أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 21 لسنة 1995 المؤرخ في 13 فيفري 1995 المتعلق بالعقارات الدولية الفلاحية وخاصة الفصول 17 و18 و19 منه وعلى جميع النصوص التي نقحته وتممته،
وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة،

وعلى الأمر عدد 1236 لسنة 1996 المؤرخ في 6 جويلية 1996 المتعلق بإحداث وحدات التصرف حسب الأهداف،

وعلى الأمر الحكومي عدد 1870 لسنة 2015 المؤرخ في 20 نوفمبر 2015 المتعلق بضبط تركيبة اللجنة الوطنية الاستشارية واللجان الجهوية الاستشارية المكلفة بتسوية وضعيات المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية ومشمولاتها وطرق سير عملها،



وتعهد كتابة اللجنة إلى وحدة التصرف حسب الأهداف لإنجاز ومتابعة الملفات المتعلقة بتسوية وضعيات المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية.

الفصل 3 . ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 5 نوفمبر 2020.

رئيس الحكومة

هشام مشيشي



10- المصادقة على التقارير الإختامية
للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة
لملك الدولة الخاص.



الموضوع	الصفحة بالكتاب
المصادقة على التقارير الإختامية للجان استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص.	99 ← 113

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر العلي المؤرخ في 18 جوان 1918 المتعلق بالتصرف والتفويت في ملك الدولة العقاري الخاص وخاصة الفصول الأول (الفقرة الفرعية 2 من الفقرة الثانية) ومن 5 إلى 12 منه،

وعلى مجلة الحقوق العينية الصادرة بمقتضى القانون عدد 5 لسنة 1965 المؤرخ في 12 فيفري 1965 وعلى جميع النصوص التي نقحتها وتممتها،

وعلى القانون عدد 44 لسنة 1992 المؤرخ في 4 ماي 1992 المتعلق بنقل بعض صلاحيات وزير المالية والفلاحة إلى الوزير المكلف بأمولاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مسمولات وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر عدد 1699 لسنة 1998 المؤرخ في 31 أوت 1998 المتعلق بتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بمعتمديات ولاية القصيرين،

وعلى الأمر عدد 94 لسنة 1999 المؤرخ في 11 جانفي 1999 المتعلق بتأخير تاريخ فتح عمليات الاستقصاء والتحديد بولاية القصيرين،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 19 لسنة 2020 المؤرخ في 27 فيفري 2020 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى التقارير الاختتامية للجنة إستقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية القصيرين المؤرخة في 16 ديسمبر 2019،

وبعد مداولة مجلس الوزراء .

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه:

الفصل الأول - تمت المصادقة على التقارير الاختتامية المرافقة والمشار إليها أعلاه المتضمنة تعيين ماهية وحالة العقارات الشرعية التابعة لملك الدولة الخاص الكائنة بولاية القصيرين (معتمديتا حاسي الفريد وسيبيلة) والمبينة بالأمثلة المصاحبة لهذا الأمر الحكومي وبالجدول التالي:



وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

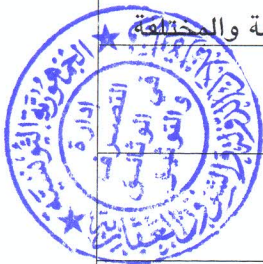
أمر حكومي عدد 364 لسنة 2020 مؤرخ في 11 جوان 2020 يتعلق بالمصادقة على التقارير الاختتامية للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية القصيرين (معتمديتا حاسي الفريد وسيبيلة).

إن رئيس الحكومة،

باقترح من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،



العدد الرتبي	اسم العقار	الموقع	المساحة/م.م	عدد مثال الأشغال الخاصة والمختلفة
01	كدية الحجر المكس 1	عمادة السلوم معتمدة حاسي الفريد	105057	88532
02	كدية جوى سنغ 1	عمادة السلوم معتمدة حاسي الفريد	25787	88533
03	كدية العطف	عمادة السلوم معتمدة حاسي الفريد	23970	88534
04	كدية الذراع الطويل	عمادة السلوم معتمدة حاسي الفريد	49570	88535
05	كدية الذراع الطويل 1	عمادة السلوم معتمدة حاسي الفريد	49570	88536
06	كدية الذراع الطويل 2	عمادة السلوم معتمدة حاسي الفريد	63540	88537
07	كدية المردفة	عمادة السلوم معتمدة حاسي الفريد	48873	88538
08	كدية الفج الأبيض	عمادة السلوم معتمدة حاسي الفريد	36082	88539
09	كدية الفج الأبيض 1	عمادة السلوم معتمدة حاسي الفريد	35015	88540
10	كدية الفج الأبيض 2	عمادة السلوم معتمدة حاسي الفريد	35476	88541
11	كدية الفج الأبيض 3	عمادة السلوم معتمدة حاسي الفريد	46127	88542
12	كدية دار اللوح	عمادة السلوم معتمدة حاسي الفريد	79795	88543
13	كدية راموس الرحي	عمادة السلوم معتمدة حاسي الفريد	123200	88544
14	كدية عين العرارة	عمادة السلوم معتمدة حاسي الفريد	20908	88545
15	كدية عين العرارة 1	عمادة السلوم معتمدة حاسي الفريد	32703	88546
16	كدية عين العرارة 2	عمادة السلوم معتمدة حاسي الفريد	31526	88547



العدد الرتبي	اسم العقار	الموقع	المساحة/م.م	عدد مثال الأشغال الخاصة والمحلية
17	كدية عين العرارة 3	عمادة السلوم معتمدية حاسي الفريد	32489	88548
18	كدية عين العرارة 4	عمادة السلوم معتمدية حاسي الفريد	31120	88549
19	كدية عين العرارة 5	عمادة السلوم معتمدية حاسي الفريد	44100	88550
20	كدية قليب السردوك	عمادة السلوم معتمدية حاسي الفريد	89679	88551
21	كدية قليب السردوك 1	عمادة السلوم معتمدية حاسي الفريد	71449	88552
22	كدية قليب السردوك 2	عمادة السلوم معتمدية حاسي الفريد	75919	88553
23	كدية قليب السردوك 3	عمادة السلوم معتمدية حاسي الفريد	102052	88554
24	كدية قليب السردوك 4	عمادة السلوم معتمدية حاسي الفريد	76240	88555
25	كدية قليب السردوك 5	عمادة السلوم معتمدية حاسي الفريد	89203	88556
26	كدية قليب السردوك 6	عمادة السلوم معتمدية حاسي الفريد	107911	88557
27	جزء من القطعة عدد 8 هنشير سبيطة	عمادة الخضراء معتمدية سبيطة	91841	88558

الفصل 2 - وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
تونس في 11 جوان 2020.

رئيس الحكومة
إلياس الفخفاخ

أمر حكومي عدد 365 لسنة 2020 مؤرخ في 11 جوان 2020 يتعلق بالمصادقة على التقارير الاختتمية للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية تونس (معتمديتا المدينة والمرسى).

إن رئيس الحكومة،

باقترح من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وبعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر العلي المؤرخ في 18 جوان 1918 المتعلق بالتصرف والتفويت في ملك الدولة العقاري الخاص وخاصة الفصول الأول (الفقرة الفرعية 2 من الفقرة الثانية) ومن 5 إلى 12 منه،

وعلى مجلة الحقوق العينية الصادرة بمقتضى القانون عدد 5 لسنة 1965 المؤرخ في 12 فيفري 1965 وعلى جميع النصوص التي نقحتها وتممتها،

وعلى القانون عدد 44 لسنة 1992 المؤرخ في 4 ماي 1992 المتعلق بنقل بعض صلاحيات وزيرى المالية والفلاحة إلى الوزير المكلف بأموال الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مسمولات وزارة أملاك الدولة،

وعلى الأمر عدد 1267 لسنة 1991 المؤرخ في 27 أوت 1991 المتعلق بتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص ببعض المعتمديات من ولاية تونس،

وعلى الأمر عدد 1493 لسنة 1991 المؤرخ في 21 أكتوبر 1991 المتعلق بتأخير تاريخ فتح عمليات الاستقصاء والتحديد بولاية تونس،

وعلى الأمر عدد 1068 لسنة 1993 المؤرخ في 3 ماي 1993 المتعلق بتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص ببقية معتمديات ولاية تونس،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 19 لسنة 2020 المؤرخ في 27 فيفري 2020 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى التقارير الإختتمائية للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية تونس المؤرخة في 3 ديسمبر 2019 و28 جانفي 2020.

وبعد مداولة مجلس الوزراء.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه:

الفصل الأول - تمت المصادقة على التقارير الإختتمائية المرافقة المشار إليها أعلاه المتضمنة تعيين ماهية وحالة العقارات الشرعية التابعة لملك الدولة الخاص الكائنة بولاية تونس (معتمديتا المدينة والمرسى) والمبينة بالأمثلة المصاحبة لهذا الأمر الحكومي وبالجدول التالي:

العدد الرتبي	اسم العقار	الموقع	المساحة م/م	عدد مثال الأشغال الخاص والمختلفة
1	بدون إسم	منطقة الأسواق معتمدية المدينة	35	10898
2	بدون إسم	منطقة الأسواق معتمدية المدينة	463	10899
3	بدون إسم	منطقة الحفصية معتمدية المدينة	76	17134
4	بدون إسم	منطقة الأسواق معتمدية المدينة	19	17558
5	بدون إسم	منطقة المرسى معتمدية المرسى	331	58024

الفصل 2 - وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية. تونس في 11 جوان 2020.

رئيس الحكومة

إلياس الفخفاخ



أمر حكومي عدد 580 لسنة 2020 مؤرخ في 11 أوت 2020 يتعلق بالمصادقة على التقريرين الاختتاميين للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية قفصة (معتمديتا القطار وأم العرائس).

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر العالي المؤرخ في 18 جوان 1918 المتعلق بالتصرف والتفويت في ملك الدولة العقاري الخاص وخاصة الفصول الأول (الفقرة الفرعية 2 من الفقرة الثانية) ومن 5 إلى 12 منه،

وعلى مجلة الحقوق العينية الصادرة بمقتضى القانون عدد 5 لسنة 1965 المؤرخ في 12 فيفري 1965 وعلى جميع النصوص التي نقحتها وتممتها،

وعلى القانون عدد 44 لسنة 1992 المؤرخ في 4 ماي 1992 المتعلق بنقل بعض صلاحيات وزيري المالية والفلاحة إلى الوزير المكلف بأملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة،

وعلى الأمر عدد 1493 لسنة 1996 المؤرخ في 2 سبتمبر 1996 المتعلق بتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بمعتمديات ولاية قفصة،

وعلى الأمر عدد 2041 لسنة 1996 المؤرخ في 23 أكتوبر 1996 المتعلق بتأخير تاريخ فتح عمليات الاستقصاء وتحديد بولاية قفصة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 19 لسنة 2020 المؤرخ في 27 فيفري 2020 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 68 لسنة 2020 المؤرخ في 15 جويلية 2020 المتعلق بقبول استقالة رئيس الحكومة،

وعلى التقريرين الاختتاميين للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية قفصة المؤرخين في 20 نوفمبر 2019،

وبعد مداولة مجلس الوزراء.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه:

الفصل الأول - تتم المصادقة على التقريرين الاختتاميين المرافقين والمشار إليهما أعلاه المتضمنين تعيين ماهية وحالة العقارين الشرعية التابعين لملك الدولة الخاص الكائنين بولاية قفصة (معتمديتا القطار وأم العرائس) والمبينين بالمثالين المصاحبين لهذا الأمر الحكومي وبالجدول التالي:

العدد الرتبي	اسم العقار	الموقع	المساحة م/م	عدد مثال الأشغال الخاصة والمختلفة
1	طريق قابس II	منطقة القطار الشرقية معتمدية القطار	1466174	84072
2	الشنوفية	منطقة الشنوفية معتمدية أم العرائس	103333	84073

الفصل 2 - وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 11 أوت 2020.

رئيس الحكومة

إلياس الفخفاخ

أمر حكومي عدد 581 لسنة 2020 مؤرخ في 11 أوت 2020 يتعلق بالمصادقة على التقارير الاختتامية للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية نابل (معمديتا الحمامات وتاكلسة) إن رئيس الحكومة،



باقترح من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر العلي المؤرخ في 18 جوان 1918 المتعلق بالتصرف والتفويت في ملك الدولة العقاري الخاص وخاصة الفصول الأول (الفقرة الفرعية 2 من الفقرة الثانية) ومن 5 إلى 12 منه،

وعلى مجلة الحقوق العينية الصادرة بمقتضى القانون عدد 5 لسنة 1965 المؤرخ في 12 فيفري 1965 وعلى جميع النصوص التي نقيتها وتممتها،

وعلى القانون عدد 44 لسنة 1992 المؤرخ في 4 ماي 1992 المتعلق بنقل بعض صلاحيات وزيري المالية والفلاحة إلى الوزير المكلف بأملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة،

وعلى الأمر عدد 1270 لسنة 1991 المؤرخ في 27 أوت 1991 المتعلق بتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص ببعض المعتمديات من ولاية نابل،

وعلى الأمر عدد 1494 لسنة 1991 المؤرخ في 21 أكتوبر 1991 المتعلق بتأخير تاريخ فتح عمليات الاستقصاء والتحديد بولاية نابل،

وعلى الأمر عدد 1071 لسنة 1993 المؤرخ في 3 ماي 1993 المتعلق بتعميم عمليات التحديد على باقي معتمديات ولاية نابل،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 19 لسنة 2020 المؤرخ في 27 فيفري 2020 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 68 لسنة 2020 المؤرخ في 15 جويلية 2020 المتعلق بقبول استقالة رئيس الحكومة،

وعلى التقارير الاختتامية للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية نابل المؤرخة في 28 أكتوبر و12 نوفمبر 2019،

وبعد مداولة مجلس الوزراء .

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه:

الفصل الأول - تتم المصادقة على التقارير الاختتامية المرافقة والمشار إليها أعلاه المتضمنة تعيين ماهية وحالة العقارات الشرعية التابعة لملك الدولة الخاص بالكائنة بولاية نابل (معمديتا الحمامات وتاكلسة) والمبينة بالأمثلة المصاحبة لهذا الأمر الحكومي وبالجداول التالي:

العدد الرتبي	اسم العقار	الموقع	المساحة م/م	عدد مثال الأشغال الخاصة والمختلفة
1	بدون اسم	منطقة الحمامات الجوفية معتمدية الحمامات	266600	88001
2	بدون اسم	منطقة تاكلسة الوسطى معتمدية تاكلسة	904	92487
3	بدون اسم	منطقة تاكلسة الوسطى معتمدية تاكلسة	617	92816
4	بدون اسم	منطقة تاكلسة الوسطى معتمدية تاكلسة	79	92817
5	بدون اسم	منطقة تاكلسة الوسطى معتمدية تاكلسة	398	92818

الفصل 2 - وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 11 أوت 2020.

رئيس الحكومة

إلياس الفخفاخ



وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

أمر حكومي عدد 761 لسنة 2020 مؤرخ في 21 أوت 2020 يتعلق بالمصادقة على التقارير الإختامية للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية بن عروس (معتمديات المدينة الجديدة والمحمدية ورادس).

إن رئيس الحكومة،

باقترح من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر العلي المؤرخ في 18 جوان 1918 المتعلق بالتصرف والتفويت في ملك الدولة العقاري الخاص وخاصة الفصول الأول (الفقرة الفرعية 2 من الفقرة الثانية) ومن 5 إلى 12 منه،

وعلى مجلة الحقوق العينية الصادرة بمقتضى القانون عدد 5 لسنة 1965 المؤرخ في 12 فيفري 1965 وعلى جميع النصوص التي نقحتها وتممتها،

وعلى القانون عدد 44 لسنة 1992 المؤرخ في 4 ماي 1992 المتعلق بنقل بعض صلاحيات وزيرى المالية والفلاحة إلى الوزير المكلف بأمالك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة،

وعلى الأمر عدد 1271 لسنة 1991 المؤرخ في 27 أوت 1991 المتعلق بتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص ببعض المعتمديات من ولاية بن عروس،

وعلى الأمر عدد 1496 لسنة 1991 المؤرخ في 21 أكتوبر 1991 المتعلق بتأخير تاريخ فتح عمليات إستقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص ببعض المعتمديات من ولاية بن عروس،

وعلى الأمر عدد 1070 لسنة 1993 المؤرخ في 3 ماي 1993 المتعلق بتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص ببقية معتمديات ولاية بن عروس،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 19 لسنة 2020 المؤرخ في 27 فيفري 2020 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 68 لسنة 2020 المؤرخ في 15 جويلية 2020 المتعلق بقبول استقالة رئيس الحكومة،

وعلى التقارير الإختتامية للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية بن عروس المؤرخة في 2 مارس 2020، وبعد مداولة مجلس الوزراء.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه :

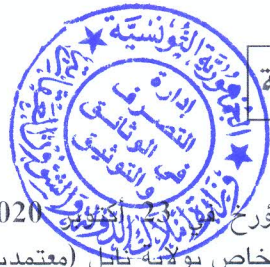
الفصل الأول - تتم المصادقة على التقارير الإختتامية المرافقة والمشار إليها أعلاه المتضمنة تعيين ماهية وحالة العقارات الشرعية التابعة لملك الدولة الخاص بالكائنة بولاية بن عروس (معتمديات المدينة الجديدة والمحمدية ورادس) والمبينة بالأمثلة المصاحبة لهذا الأمر الحكومي وبالجدول التالي :

العدد الرتبى	اسم العقار	الموقع	المساحة/م.م	عدد مثال الأشغال الخاصة والمختلفة
1	بدون اسم	منطقة الياسمينات معتمدية المدينة الجديدة	399	14783
2	بدون اسم	منطقة المحمدية معتمدية المحمدية	439	93099
3	بدون اسم	منطقة رادس مليون معتمدية رادس	600	87951
4	بدون اسم	منطقة رادس مليون معتمدية رادس	334	87953

الفصل 2 - وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية. تونس في 21 أوت 2020.

رئيس الحكومة

إلياس الفخفاخ



أمر حكومي عدد 823 لسنة 2020 مؤرخ في 18 جوان 2020 يتعلق بالمصادقة على التقارير الاختتامية للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية نابل (معتمديات نابل وتاكدسة وقرمبالية).

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزيرة أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر العلي المؤرخ في 18 جوان 1918 المتعلق بالتصرف والتفويت في ملك الدولة العقاري الخاص وخاصة الفصول الأول (الفقرة الفرعية 2 من الفقرة الثانية) ومن 5 إلى 12 منه،

وعلى مجلة الحقوق العينية الصادرة بمقتضى القانون عدد 5 لسنة 1965 المؤرخ في 12 فيفري 1965 وعلى جميع النصوص التي نقحتها وتممتها،

وعلى القانون عدد 44 لسنة 1992 المؤرخ في 4 ماي 1992 المتعلق بنقل بعض صلاحيات وزيري المالية والفلاحة إلى الوزير المكلف بأملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة،

وعلى الأمر عدد 1270 لسنة 1991 المؤرخ في 27 أوت 1991 المتعلق بتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص ببعض المعتمديات من ولاية نابل،

وعلى الأمر عدد 1494 لسنة 1991 المؤرخ في 21 أكتوبر 1991 المتعلق بتأخير تاريخ فتح عمليات استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص ببعض المعتمديات من ولاية نابل،

وعلى الأمر عدد 1071 لسنة 1993 المؤرخ في 3 ماي 1993 المتعلق بتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص ببقية معتمديات ولاية نابل،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 84 لسنة 2020 المؤرخ في 2 سبتمبر 2020 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى التقارير الاختتامية للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية نابل المؤرخة في 26 ديسمبر 2019 و22 جانفي و21 فيفري 2020،

وبعد مداولة مجلس الوزراء.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه:

الفصل الأول - تتم المصادقة على التقارير الاختتامية المرافقة والمشار إليها أعلاه المتضمنة تعيين مامية وحالة العقارات الشرعية التابعة لملك الدولة الخاص الكائنة بولاية نابل (معتمديات نابل وتاكدسة وقرمبالية) والمبينة بالأمثلة المصاحبة لهذا الأمر الحكومي وبالجداول التالية:

العدد الرتبي	اسم العقار	الموقع	المساحة م/م	عدد مثال الأشغال الخاصة والمختلفة
1	بدون اسم	منطقة الأسواق معتمدية نابل	109	92812
2	بدون اسم	منطقة تاكدسة الوسطى معتمدية تاكدسة	1310	92814
3	بدون اسم	منطقة عين طبرنق معتمدية قرمبالية	267	88007

الفصل 2 - وزيرة أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلفة بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
تونس في 23 أكتوبر 2020.

رئيس الحكومة
هشام مشيشي

أمر حكومي عدد 824 لسنة 2020 مؤرخ في 26 أكتوبر 2020 يتعلق بالمصادقة على التقرير الاختتامي للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية سوسة (معتمدية سوسة جوهرة).



إن رئيس الحكومة،

باقترح من وزيرة أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر العلي المؤرخ في 18 جوان 1918 المتعلق بالتصرف والتفويت في ملك الدولة العقاري الخاص وخاصة الفصول الأول (الفقرة الفرعية 2 من الفقرة الثانية) ومن 5 إلى 12 منه،

وعلى مجلة الحقوق العينية الصادرة بمقتضى القانون عدد 5 لسنة 1965 المؤرخ في 12 فيفري 1965 وعلى جميع النصوص التي نقحتها وتممتها وآخرها القانون عدد 34 لسنة 2010 المؤرخ في 29 جوان 2010،

وعلى القانون عدد 44 لسنة 1992 المؤرخ في 4 ماي 1992 المتعلق بنقل بعض صلاحيات وزيري المالية والفلاحة إلى الوزير المكلف بأملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة،

وعلى الأمر عدد 1836 لسنة 1993 المؤرخ في 6 سبتمبر 1993 المتعلق بتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بمعتمديات ولاية سوسة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 84 لسنة 2020 المؤرخ في 2 سبتمبر 2020 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى التقرير الاختتامي للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية سوسة المؤرخ في 21 جوان 2019،

وبعد مداولة مجلس الوزراء.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه:

الفصل الأول - تتم المصادقة على التقرير الاختتامي المرافق والمشار إليه أعلاه المتضمن تعيين ماهية وحالة العقار الشرعية التابع لملك الدولة الخاص الكائن بولاية سوسة (معتمدية سوسة جوهرة) والمبين بالمثل المصاحب لهذا الأمر الحكومي وبالجدول التالي:

اسم العقار	الموقع	المساحة م/م	عدد مثال الأشغال الخاصة والمختلفة
بدون اسم	منطقة محمد القروي معتمدية سوسة جوهرة	314	80594

الفصل 2 - وزيرة أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلفة بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
تونس في 26 أكتوبر 2020.

رئيس الحكومة
هشام مشيشي



وزارة أملك الدولة والشؤون العقارية

أمر حكومي عدد 916 لسنة 2020 مؤرخ في 11 نوفمبر 2020 يتعلق بالمصادقة على التقارير الاختتامية للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية سليانة (معتمدية الروحية).

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزيرة أملك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر العلي المؤرخ في 18 جوان 1918 المتعلق بالتصرف والتفويت في ملك الدولة العقاري الخاص وخاصة الفصول الأول (الفقرة الفرعية 2 من الفقرة الثانية) ومن 5 إلى 12 منه،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 84 لسنة 2020 المؤرخ في 2 سبتمبر 2020 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها، وعلى التقارير الاختتامية للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية سليانة المؤرخة في 27 فيفري 2020.

وبعد مداولة مجلس الوزراء،

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه:

الفصل الأول - تمت المصادقة على التقارير الاختتامية المرافقة والمشار إليها أعلاه المتضمنة تعيين ماهية وحالة العقارات الشرعية التابعة لملك الدولة الخاص الكائنة بولاية سليانة (معتمدية الروحية) والميمنة بالأمثلة المصاحبة لهذا الأمر الحكومي وبالجدول التالي:

العدد الرتبي	اسم العقار	الموقع	المساحة م/م	عدد مثال الأشغال الخاص والمختلفة
1	بدون اسم	منطقة الروحية معتمدية الروحية	70	80714
2	بدون اسم	منطقة الروحية معتمدية الروحية	1361	80716
3	بدون اسم	منطقة الروحية معتمدية الروحية	116	80720



وعلى مجلة الحقوق العينية الصادرة بمقتضى القانون عدد 5 لسنة 1965 المؤرخ في 12 فيفري 1965 وعلى جميع النصوص التي نقحتها وتممتها،

وعلى القانون عدد 44 لسنة 1992 المؤرخ في 4 ماي 1992 المتعلق بنقل بعض صلاحيات وزير المالية والفلاحة إلى الوزير المكلف بأموال الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر عدد 1833 لسنة 1993 المؤرخ في 6 سبتمبر 1993 المتعلق بتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بمعتمديات ولاية سليانة،

الفصل 2 - وزيرة أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلفة بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 11 نوفمبر 2020.

رئيس الحكومة

هشام مشيشي

وعلى مجلة الحقوق العينية الصادرة بمقتضى القانون عدد 5 لسنة 1965 المؤرخ في 12 فيفري 1965 وعلى جميع النصوص التي نقحتها وتممتها،

وعلى القانون عدد 44 لسنة 1992 المؤرخ في 4 ماي 1992 المتعلق بنقل بعض صلاحيات وزير المالية والفلاحة إلى الوزير المكلف بأملك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملك الدولة،

وعلى الأمر عدد 1267 لسنة 1991 المؤرخ في 27 أوت 1991 المتعلق بتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص ببعض المعتمديات من ولاية تونس،

وعلى الأمر عدد 1493 لسنة 1991 المؤرخ في 21 أكتوبر 1991 المتعلق بتأخير تاريخ فتح عمليات استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص ببعض المعتمديات من ولاية تونس،

وعلى الأمر عدد 1068 لسنة 1993 المؤرخ في 3 ماي 1993 المتعلق بتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص ببعض معتمديات ولاية تونس،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 84 لسنة 2020 المؤرخ في 2 سبتمبر 2020 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى التقارير الإختامية للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية تونس المؤرخة في 4 فيفري و 10 مارس و 7 جويلية 2020،

وبعد مداولة مجلس الوزراء.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه:

الفصل الأول - تمت المصادقة على التقارير الإختامية المرافقة والمشار إليها أعلاه المتضمنة تعيين ماهية وحالة العقارات الشرعية التابعة لملك الدولة الخاص الكائنة بولاية تونس (معتمديات المدينة والوردية وقرطاج) والميمنة بالأمثلة المصاحبة لهذا الأمر الحكومي وبالجداول التالي:

العدد الرتبي	اسم العقار	الموقع	المساحة م/م	عدد مثال الأشغال الخاص المختلفة
1	بدون اسم	منطقة الأسواق معتمدية المدينة	311	10740
2	بدون اسم	منطقة الأسواق معتمدية المدينة	17	10741
3	بدون اسم	منطقة الأسواق معتمدية المدينة	62	13004



وزارة أملك الدولة والشؤون العقارية

أمر حكومي عدد 1059 لسنة 2020 مؤرخ في 17 ديسمبر 2020 يتعلق بالمصادقة على التقارير الإختامية للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية تونس (معتمديات المدينة والوردية وقرطاج).

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزيرة أملك الدولة والشؤون العقارية،

وبعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر العلي المؤرخ في 18 جوان 1918 المتعلق بالتصرف والتفويت في ملك الدولة العقاري الخاص وخاصة الفصول الأول (الفقرة الفرعية 2 من الفقرة الثانية) ومن 5 إلى 12 منه،

العدد الرتبي	اسم العقار	الموقع	المساحة م/م	عدد مثال الأشغال الخاص المختلفة
4	بدون اسم	منطقة الأسواق معتمدية المدينة	40	13007
5	بدون اسم	منطقة الأسواق معتمدية المدينة	29	27016
6	بدون اسم	منطقة الوردية معتمدية الوردية	2955	68645
7	بدون اسم	منطقة الوردية معتمدية الوردية	27482	39632
8	بدون اسم	منطقة سيدي بوسعيد معتمدية قرطاج	10242	50123

وعلى القانون عدد 44 لسنة 1992 المؤرخ في 4 ماي 1992 المتعلق بنقل بعض صلاحيات وزير المالية والفلحة إلى الوزير المكلف بأموال الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة،

وعلى الأمر عدد 1699 لسنة 1998 المؤرخ في 31 أوت 1998 المتعلق بتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بمعتمديات ولاية القصيرين،

وعلى الأمر عدد 94 لسنة 1999 المؤرخ في 11 جانفي 1999 المتعلق بتأخير فتح عمليات استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بمعتمديات ولاية القصيرين،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 84 لسنة 2020 المؤرخ في 2 سبتمبر 2020 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى التقارير الإختتمية للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية القصيرين المؤرخة في 13 جويلية 2020،

وبعد مداولة مجلس الوزراء.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه:

الفصل الأول - تمت المصادقة على التقارير الإختتمية المرافقة والمشار إليها أعلاه المتضمنة تعيين ماهية وحالة العقارات الشرعية التابعة لملك الدولة الخاص الكائنة بولاية القصيرين (معتمدية تالة) والمبينة بالأمثلة المصاحبة لهذا الأمر الحكومي وبالجدول التالي:

العدد الرتبي	اسم العقار	الموقع	المساحة م/م	عدد المثال
1	أحراش بولحناش	منطقة سيدي محمد معتمدية تالة	640521	94494
2	أحراش بولحناش 1	منطقة سيدي محمد معتمدية تالة	725752	94495

الفصل 2 - وزيرة أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلفة بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 17 سبتمبر 2020
رئيس الحكومة
هشام مشيشي



أمر حكومي عدد 1060 لسنة 2020 مؤرخ في 17 ديسمبر 2020 يتعلق بالمصادقة على التقارير الإختتمية للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية القصيرين (معتمدية تالة).

إن رئيس الحكومة،

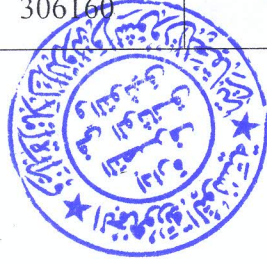
باقتراح من وزيرة أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وبعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر العلي المؤرخ في 18 جوان 1918 المتعلق بالتصرف والتفويت في ملك الدولة العقاري الخاص وخاصة الفصول الأول (الفقرة الفرعية 2 من الفقرة الثانية) ومن 5 إلى 12 منه،

وعلى مجلة الحقوق العينية الصادرة بمقتضى القانون عدد 5 لسنة 1965 المؤرخ في 12 فيفري 1965 وعلى جميع النصوص التي نقيتها وتممتها،

العدد الرتبي	اسم العقار	الموقع	المساحة م/م	عدد المثال
3	أحراش بولحناش 2	منطقة سيدي محمد معتمدية تالة	696960	94496
4	أحراش بولحناش 3	منطقة سيدي محمد معتمدية تالة	963696	94497
5	أحراش بولحناش 4	منطقة سيدي محمد معتمدية تالة	926112	94498
6	أحراش بولحناش 5	منطقة سيدي محمد معتمدية تالة	762876	94499
7	أحراش بولحناش 6	منطقة سيدي محمد معتمدية تالة	306160	94500



الفصل 2 . وزيرة أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلفة بتنفيذ
هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية
التونسية.

تونس في 17 ديسمبر 2020.

رئيس الحكومة

هشام مشيشي



11- التفويت بالدينار الرمزي لفائدة شركة
النهوض بالمساكن الاجتماعية في إطار
البرنامج الخاص للسكن الاجتماعي.



الصفحة بالكتاب	الموضوع
116	التفويت بالدينار الرمزي لفائدة شركة النهوض بالمساكن الاجتماعية في إطار البرنامج الخاص للسكن الاجتماعي.

وعلى مجلة المحاسبة العمومية الصادرة بالقانون عدد 81 لسنة 1973 المؤرخ في 31 ديسمبر 1973 وعلى جميع النصوص التي نقحتها أو تمتتها وخاصة الفصل 86 منها،

وعلى القانون عدد 1 لسنة 2012 المؤرخ في 16 ماي 2012 المتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2012 وخاصة الفصل 30 منه،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة وشؤون العقارية،

وعلى الأمر عدد 1431 لسنة 1990 المؤرخ في 8 سبتمبر 1990 المتعلق بكيفية التفويت في العقارات التابعة لملك الدولة الخاص كما وقع تنقيحه بالأمر عدد 2522 لسنة 1994 المؤرخ في 9 ديسمبر 1994،

وعلى الأمر الحكومي عدد 357 لسنة 2019 المؤرخ في 21 مارس 2019 المتعلق بتنظيم وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 84 لسنة 2020 المؤرخ في 2 سبتمبر 2020 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها، وبعد مداولة مجلس الوزراء.



أمر حكومي عدد 917 لسنة 2020 مؤرخ في 11 نوفمبر 2020 يتعلق بالتفويت بالدينار الرمزي في قطعة أرض دولية كائنة بين قردان من ولاية مدنين لفائدة شركة النهوض بالمساكن الاجتماعية في إطار البرنامج الخصوصي للسكن الاجتماعي.

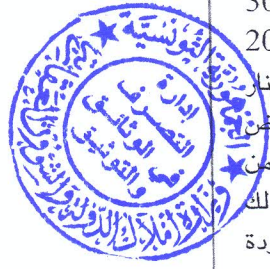
إن رئيس الحكومة،

بإقتراح من وزيرة أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر العلي المؤرخ في 18 جوان 1918 المتعلق بالتصرف والتفويت في ملك الدولة العقاري الخاص،

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه :



الفصل الأول - تطبيقا لأحكام الفقرة الأخيرة من الفصل 30 من القانون عدد 1 لسنة 2012 المؤرخ في 16 ماي 2012 المتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2012 تفوت الدولة بالدينار الرمزي لفائدة شركة النهوض بالمساكن الاجتماعية في قطعة أرض غير مسجلة تسمح 1 هك 85 آر 79 ص كائنة بين قردان من ولاية مدنين مبينة بمثال الأشغال المختلفة عدد 79087 وذلك قصد إنجاز مشروع سكني لفائدة الفئات الاجتماعية محدودة الدخل في إطار البرنامج الخاص للسكن الاجتماعي.

الفصل 2 - وزيرة أملك الدولة والشؤون العقارية مكلفة بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 11 نوفمبر 2020.

رئيس الحكومة

هشام مشيشي



أمر حكومي عدد 1034 لسنة 2020 مؤرخ في 17 ديسمبر 2020 يتعلق بالتفويت بالدينار الرمزي في قطعة أرض دولية كائنة بالسبيخة من ولاية القيروان لفائدة شركة النهوض بالمساكن الاجتماعية في إطار البرنامج الخصوصي للسكن الاجتماعي.

إن رئيس الحكومة،

باقترح من وزيرة أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر العلي المؤرخ في 18 جوان 1918 المتعلق بالتصرف والتفويت في ملك الدولة العقاري الخاص،

وعلى مجلة المحاسبة العمومية الصادرة بالقانون عدد 81 لسنة 1973 المؤرخ في 31 ديسمبر 1973 وعلى جميع النصوص التي نقحتها أو تممتها وخاصة الفصل 86 منها،

وعلى القانون عدد 1 لسنة 2012 المؤرخ في 16 ماي 2012 المتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2012 وخاصة الفصل 30 منه،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر عدد 1431 لسنة 1990 المؤرخ في 8 سبتمبر 1990 المتعلق بكيفية التفويت في العقارات التابعة لملك الدولة الخاص كما وقع تنقيحه بالأمر عدد 2522 لسنة 1994 المؤرخ في 9 ديسمبر 1994،

وعلى الأمر الحكومي عدد 357 لسنة 2019 المؤرخ في 21 مارس 2019 المتعلق بتنظيم وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 84 لسنة 2020 المؤرخ في 2 سبتمبر 2020 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى رأي السيد وزير التجهيز والإسكان والبنية التحتية،

وبعد مداولة مجلس الوزراء.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه:

الفصل الأول - تطبيقاً لأحكام الفقرة الأخيرة من الفصل 30 من القانون عدد 1 لسنة 2012 المؤرخ في 16 ماي 2012 المتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2012 تفوت الدولة بالدينار الرمزي لفائدة شركة النهوض بالمساكن الاجتماعية في قطعة أرض تمسح 2 هك تابعة للرسم العقاري عدد 20321/9295 القيروان كائنة بالسبيخة من ولاية القيروان مبنية بمثال الأشغال المختلفة عدد 83225 وذلك قصد إنجاز مشروع سكني لفائدة الفئات الاجتماعية محدودة الدخل في إطار البرنامج الخصوصي للسكن الاجتماعي.

الفصل 2 - وزيرة أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلفة بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

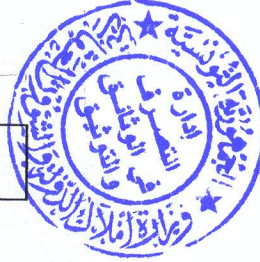
تونس في 17 ديسمبر 2020.

رئيس الحكومة

هشام مشيشي



وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية



أمر حكومي عدد 86 لسنة 2020 مؤرخ في 12 فيفري 2020 يتعلق بالتفويت بالدينار الرمزي في قطعة أرض دولية كائنة بمجاز الباب من ولاية باجة لفائدة الشركة الوطنية العقارية للبلاد التونسية للشمال في إطار البرنامج الخاص للخصوصي للسكن الاجتماعي.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر العلي المؤرخ في 18 جوان 1918 المتعلق بالتصرف والتفويت في ملك الدولة العقاري الخاص،

وعلى مجلة المحاسبة العمومية الصادرة بالقانون عدد 81 لسنة 1973 المؤرخ في 31 ديسمبر 1973 وعلى جميع النصوص التي نقحتها أو تميمتها وخاصة الفصل 86 منها،

وعلى القانون عدد 1 لسنة 2012 المؤرخ في 16 ماي 2012 المتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2012 وخاصة الفصل 30 منه،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية،

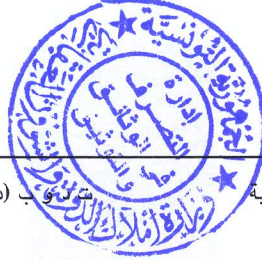
يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه:

الفصل الأول - تطبيقا لأحكام الفقرة الأخيرة من الفصل 30 من القانون عدد 1 لسنة 2012 المؤرخ في 16 ماي 2012 المتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2012 تفوت الدولة بالدينار الرمزي لفائدة الشركة الوطنية العقارية للبلاد التونسية للشمال في قطعة أرض دولية تسمح 1 هك 42 آر 34 ص تابعة للرسمين العقاريين عدد 11237 باجة وعدد 11637 باجة كائنة بمجاز الباب من ولاية باجة مبنية بمثال الأشغال المختلفة عدد 66687 وذلك قصد إنجاز مشروع سكني لفائدة الفئات الاجتماعية محدودة الدخل في إطار البرنامج الخاص للسكن الاجتماعي.

الفصل 2 - وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 12 فيفري 2020.

رئيس الحكومة
يوسف الشاهد



وعلى الأمر عدد 1431 لسنة 1990 المؤرخ في 8 سبتمبر 1990 المتعلق بكيفية التفويت في العقارات التابعة لملك الدولة الخاص كما وقع تنقيحه بالأمر عدد 2522 لسنة 1994 المؤرخ في 9 ديسمبر 1994،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الحكومي عدد 357 لسنة 2019 المؤرخ في 21 مارس 2019 المتعلق بتنظيم وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر الحكومي عدد 1031 لسنة 2019 المؤرخ في 14 نوفمبر 2019 المتعلق بتكليف الوزير لدى رئيس الحكومة المكلف بالهجرة والتونسيين بالخارج بالقيام بوظائف وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية بالنيابة،

وعلى رأي وزير التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية،
وبعد مداولة مجلس الوزراء.

تعريف الإمضاء : رئيس البلدية

ش.و.ب (د) : 0330 9061

نسخة مطابقة : الرئيس المدير العام للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية

"تم إيداع هذا العدد من الرائد الرسمي للجمهورية التونسية بمقر ولاية تونس العاصمة يوم 20 فيفري 2020"

